خروج الكلام على مقتضى الظاهر- دراسة تداولية في أسلوب الأمر في سورة البقرة

دكتور أحمد محمد عبد الرحمن حسانين

مدرس علوم اللغة – قسم اللغة العربية - كلية الآداب – جامعة أسيوط

خروج الكلام على مقتضى الظاهر- دراسة تداولية في أسلوب الأمر في سورة البقرة

دكتور أحمد محمد عبد الرحمن حسانين
مدرس علوم اللغة – قسم اللغة العربية - كلية الآداب – جامعة أسيوط

للكلمة أهمية كبيرة في نقل المعنى ، و الألفاظ خدم للمعاني ، فلا تكون الإبانة عن المعاني (الذهنية المجردة) إلا بالألفاظ(المقابل الحسي المنطوق للمعنى) . وأهم الكلمات الأمر ؛ لفائدته العظيمة في بيان أحكام الشريعة . ومقاصد الشارع الحكيم تنكشف وتتجلى من خلال إدراك الأوامر والنواهي والوقوف عندها والتمعن فيها ؛ لاتباع أوامره –سبحانه – واجتناب نواهيه . فالأمر والنهي "مناط التكليف وما سواهما بمنزلة العوارض" [1] ؛ لذا قدمه الأصوليون في مراتب البيان ، فقالوا " أحق ما يبدأ به في البيان الأمر والنهي ؛ لأن معظم الابتلاء بهما ، وبمعرفتهما تتم معرفة الأحكام ، ويتميز الحلال من الحرام "[2]. و للأمر دوره الحيوي في التواصل ؛ فالأوامر ليست مجرد دلالات ومضامين لغوية فقط ، بل هي أفعال لغوية وإنجازات لأغراض تواصلية في مواقف اجتماعية ، أو دينية (لتقرير حكم ، أو توكيده ، أو التشكيك فيه ، أو الوعد ، أو الوعيد ، أو مجرد التعبير عن الجوانب الشعورية) . وإذا كان التواصل يقوم على عملية التخاطب ، فإن الأمر يعد من أبرزها ، بل يجسد أركان الخطاب برمتها ؛ لاشتماله على آمر (مرسل) ، ومأمور (متلقٍ للأمر) ، و نص الأمر (رسالة) في سياق زماني ومكاني وثقافي . ولما كان الأمر من الأهمية وقع الاختيار عليه ؛ لمعالجته بأدوات منهجية وإجرائية حديثة

---

(1) الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام ، دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠١ هـ – ١٩٨١ م ، ج٢ / ٥٤، ٥٦ .

(2) أحمد بن سهل السرخسي : أصول السرخسي ، حقق أصوله : أبو الوفا الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٣ م ، ج١ / ١١ .

تكشف السياقات وتثبت بالأدلة مقدرة العربية على احتواء النظريات الحديثة بكل أبعادها وأطرها وآلياتها التفسيرية

ووقع الاختيار على سورة البقرة للتطبيق عليها ؛ لأنها سنام القرآن وفسطاطه ، و لاشتمالها على عدد وافر من أفعال الأمر (٣٣٤ أمرا) ثلاثمائة وأربعة وثلاثين أمرا ، تجسد آيات التشريع والأحكام الفقهية المبنية عليه . هذا بخلاف أفعال الأمر المحذوفة التي تم استبعادها حتى لا يتسع مجال البحث . واختيرت الدراسة التداولية ؛ لأنها لا تقف عند القصد الإخباري المباشر (الدلالة الظاهرة للمنطوق) ، بل تتعداه إلى القصد الإنجازي (المعنى غير المباشر) فلا يمكن بحال من الأحوال أن نفهم المعنى بالاكتفاء بالجانبين النحوي والدلالي فقط ، بل لابد أن يؤخذ في الاعتبار كل ملامح الاستعمال لاستنباط الدلالات الحقيقية من العناصر اللغوية ، والعناصر الخارج لغوية :كنفسية المتكلمين وردود أفعالهم حول الخطاب ، و الوضعية التبليغية ، و الطابع الاجتماعي و نحو ذلك .

١- التداولية : أصولها ، ومنطلقاتها .

١,١_ تحولات دلالة مصطلح التداولية : لقد مر مصطلح التداولية بتحولات عديدة قبل أن يصير مصطلحا لسانيا ويمكن أن يؤرخ للمصطلح منذ القدم فالتداولية اسم جديد لطريقة قديمة في التفكير بدأت على يد سقراط ثم أرسطو حيث كانا يفكران في الصلات القائمة بين اللغة والمنطق وأثر الخطاب في المتلقي وكيف تكون الخطابة أداة للتمويه والتأثير والإقناع . وتشير المصادر أن مصطلح تداولية يقابله كلمة (pragmaticos) اليونانية، التي تعني الغرض العلمي ، وقد انتقل هذا الدال إلى اللاتينية بما يقارب شكلًا المصطلح اليوناني. فلفظة (pragmaticus) اللاتينية هي امتداد لذلك الاصطلاح العلمي (٣)

---

(3) Charles William Morris (1959) : How to make our Ideas Clear, Collected Papers, Harvard University press, p 4 .

وفي العصور الوسطى تحولت دلالة المصطلح إلى الدلالة النفعية والمصالح الأساسية للإنسان ، حيث اقترنت دلالته بكونه مبدأ في العمل أو فلسفة تختزل الحقيقة في المنفعة إذ ارتبط مصطلح براجماتيك pragmatic بسن القوانين في الحياة السياسية العامة بما فيها تنظيم تولي العرش وكذلك تنظيم الحياة الدينية الكنسية وتحديثها ، وظهر مصطلح براجماتك في ظهير (مرسوم ملكي) أصدره شارل السابع ملك فرنسا سنة ١٤٣٨م لينظم قوانين الكنيسة أطلق عليه Pragmatique sanction de Bourges وقد قام شارل السادس إمبراطور النمسا سنة ١٧١٣ م بتمديد الظهير ليخدم مصلحة بنته ماريا تريزا Marie Therese حيث أضاف على الظهير بنودا سمحت لها بتقلد عرش إمبراطورية هابسبورج التي تضم إيطاليا وأوربا الوسطى ، وفي سنة ١٨٣٠ م قام فرديناند السابع بإلغاء قانون ساليك الذي أصدره فيليب الخامس ملك أسبانيا قبل ذلك– الذي ينص على استبعاد النساء من الحكم – ثم نفى أخاه وبذلك مَكَّنَ لابنته إليزابيث لتتولى عرش البلاد من بعده بعد أن كان قاصرا على الذكور (٤).

وفي نهايات القرن التاسع عشر وبالتحديد في النادي الميتافيزيقي في أمريكا اتخذ المصطلح مفهوما فلسفيا انبثقت من خلاله التداولية كنوع من الدراسات الفلسفية التي تقوم على اللغة حيث نشر بيرس مقالين في مجلة ميتافيزيقا الأول : (كيف يمكن تثبيت الاعتقاد عام ١٨٧٧ م ؟) والثاني : (منطق العلم : كيف نجعل أفكارنا واضحة عام ١٨٧٩ م) ، وفيهما استهل بتساؤلات إبستمولوجية حاول الإجابة عنها أهمها : ما معني الفكرة ؟ و متى يكون للفكرة معنى ؟ ومتى تكون العبارة صادقة ؟ ومتى يجوز لنا أن نتكلم عن العبارة بوصفها معبرة عن فكرة ما ؟ ومتى لا يجوز ذلك ؟ فالفكرة عنده هي " ما تعمله" وعلى هذا تكون الفكرة مرتبطة ارتباطا شديدا بالنتائج والآثار المترتبة عليها . وأكد على أن الفكر في طبيعته ما هو إلا إبداع لعادات فعلية ذلك أنه مقرون بقيمتين : متى

---

(4) http://ar.wikipedia.org (ويكيبيديا الموسوعة الحرة)

يتم الفعل ؟ وكيف يتم ؟ فيكون في الحالة الأولى مقترنا بالإدراك وفي الحالة الثانية يؤدي الفعل إلى نتيجة ملموسة ليصل إلى أن الممارسة والتطبيق والفعل هي التي تشكل الأساس والقاعدة لمختلف الأفكار (٥) .

وفي النصف الأول من القرن العشرين وبالتحديد عام ١٩٣٨ م ، اكتسب المصطلح دلالة لسانية على يد الفيلسوف الأمريكي شارل موريس Charles Morris في كتابه الشهير " أسس نظرية العلامات " Foundations of the Theory of Signs الذي رأى فيه أن اللغة نشاط تواصلي ذو طبيعة اجتماعية وهذا النشاط يهيئ المتلقي إلى القيام بردود أفعال بناء على البنية اللغوية التي يتلقاها ، وعرف التداولية بأنها " جزء من السيميائية Semiotics يعالج العلاقة بين العلامات ومستعملي هذه العلامات " (٦) . ودعى إلى الاهتمام بالجانب الاستعمالي للغة وليس اللغة في ذاتها ، أي الاهتمام بظروف إنتاج الخطاب ، والوضعية التبليغية ، وكل ما له علاقة بالتوصيل واستنتاجات الكلام الضمنية ، وكانت دعوته منطلقا لكثير من العلماء في إرساء دعائم البحث التداولي .

وفي النصف الثاني من القرن العشرين وبالتحديد في ستينيات القرن بدأت مرحلة النضج والاكتمال على يد ثلاثة من فلاسفة اللغة التحليلية : (جون أوستن ، وجون سيرل ، وجرايس) الذين اهتموا بالطرق التي تعبر بها اللغة عن المعاني

---

(5) لغزارة إنتاج بيرس وإنتاجه أكثر من خمس عشرة مقالة أسس فيها للإبستمولوجية البراجماتية قال عنه الأمريكي بول ويس Paul Weiss : " إن بيرس هو الأكثر أصالة بين الفلاسفة الأمريكان وهو في الوقت ذاته أعظم علماء المنطق الأمريكان " ينظر :

- Weiss, Paul (1934) : "Peirce, Charles sanders" in the Dictionary of American Biography, Published by Charles Scribner's sons, p.45

(6) Charles William Morris (1938) : Foundations of the Theory of Signs, Chicago University press, Chicago, p.57.

- Charles William Morris (1959) : How to Make our Ideas Clear, Collected Papers, Harvard University press, pp. 5-11

وحاولوا فهم طبيعة الفكر والتخاطب وآلية عمل الذهن في تصوره للعالم ؛ لأن اللغة هي المدخل الوحيد إلى حل ما علق بالفكر من تعقيدات وهي الوسيلة الوحيدة لفهم الإنسان لذاته ووسيلته لفهم العالم ومشكلاته . وقد قدم أوستن مفاهيم دقيقة حول الفعل الكلامي وطبيعته وشروطه وأصنافه ، وأثبت من خلال نظرية الأفعال الكلامية أن القول بجانب كونه ينقل معلومات للآخرين حول موضوع ما نتكلم عنه فهو أيضا يؤدي فعلا حقيقيا حيث تتحول الأقوال إلى أفعال ذات صبغة اجتماعية بمجرد التلفظ بها ، وجون سيرل الذي طور النظرية وأكمل ما بها من نقص وأدخلها في دائرة البحث اللساني وألح على أن العمل اللغوي هو الوحدة الأساسية الدنيا للتواصل وليس الجملة ، وجرايس الذي وضع قواعد المحادثة والحوار ومبدأ التأدب والاستنتاجات المنطقية . وعلى الرغم من ازدهار الدرس التداولي عند هؤلاء الثلاثة المؤسسين فإن مصطلح التداولية لم يرد في أي مؤلف من مؤلفاتهم ، وإنما ظهر في المؤلفات اللاحقة ، التي اعتمدت على مؤلفاتهم ، حيث انطلقت التداولية وتشعبت وتشكلت داخل الاتجاه التداولي نظريات استقلت بمفاهيمها ومصطلحاتها ومبادئها النظرية إلى حد قد أوشكت فيه أن تستقل علميا عن غيرها من النظريات داخل هذا الاتجاه فأصبحت التداولية تداوليات وانتقلت من المجال اللساني إلى مجالات عديدة أهمها الدراسات الأدبية والنقدية ، والمحادثات اليومية ، والسياسة ، والقانون ، والفنون ، والبرمجيات ، وغيرها من المجالات على نحو ما نقرأ أو نسمع في هذه الأيام .

٢,١ــ مشكلة وضع تعريف محدد للتداولية : إن المشكلة الحقيقية التي تواجه الباحث في الدرس التداولي هي تقديم تعريف محدد للتداولية يلم جوانبها ويشملها ويشير فيليب بلانشيه إلى أن حقل التداولية ضخم ، تم تلقيه بوصفه كيانا غامضا أو قل جرابا جديدا توضع فيه الأعمال الهامشية التي لا تنتمي إلى أي من

الاختصاصات المؤسسية [٧] فعلى أي معيار يتم تحديد المصطلح ؟ هل نحدده انطلاقا من معيار البنية اللغوية وحدها ؟ إن الصنيع يجعلها تتطابق مع اللسانيات البنيوية ، وليس هذا ما تقوله البحوث التداولية . هل نحدده بناء على معيار الاستعمال وحده ؟ إن تحديده بناء على هذا المعيار يبعده عن البنية القارة في النظام اللغوي ، ويدخلنا في دائرة اعتراف وإقرار بعدم وجود صلة بين المصطلح و البناء اللغوي ، وهو ما يُخالف النتائج التي انتهت إليها الأبحاث التداولية [٨] ،، أم نحدده بناء على معيار العلاقة القائمة بين البنية اللغوية ومجال استعمالها ؟ وهذا الصنيع يعد مقبولا ومبررا بشرط ألا نغفل تداخل العلوم المختلفة مع البحث التداولي ، فهي تستثمر نتائج علم الاجتماع ، و علم النفس المعرفي ، و اللسانيات ، و علوم الاتصال ، و الفلسفة التحليلية ونحوها [٩] . فالتداولية إذن لا تنحصر في مجال محدد حتى يكون لها تعريف محدد ؛ فهي تستمد معارفها من مشارب مختلفة فلكل مبدأ من مبادئها مصدر انبثق منه وكل باحث راح ينطلق في تعريفها من خلفيته الفكرية في مجال اختصاصه هذا بخلاف تعدد وجهات النظر داخل المجال الواحد ، ففي مجال اللسانيات مثلا نجد تعريفات للتداولية انبثقت من مجال النشأة وتعريفات انبثقت من موضوعها ووظيفتها وأخرى تتعلق بحقل التواصل والأداء وهذه المشكلة ترتب عليها مشكلة أخرى وهي اضطراب الدلالة الاصطلاحية وتعدد الترجمات العربية المقابلة للمصطلح فتجد مقابلات مختلفة مثل : (البراجماتية ، والبراجماتيك ،

---

(7) فيليب بلانشيه : التداولية من أوستن إلى غوفمان ، ترجمة : صابر الحباشة ، دار الحوار للنشر والتوزيع ، اللاذقية ، سورية ، ط(١) ، ٢٠٠٧ م ، ص ١٧ .

(8) Dan Sperber and Deirdre Wilson(1986) : Relevance : Communication and Cognition , Second Edition, Oxford : Basil, Blackwell publishing ,p.18.

وينظر مسعود صحراوي : التداولية عند العلماء العرب ، دراسة تداولية لظاهرة " الأفعال الكلامية " في التراث اللساني العربي ، ص ١٥-١٦ .

(9) مسعود صحراوي : التداولية عند العلماء العرب ، دراسة تداولية لظاهرة " الأفعال الكلامية " في التراث اللساني العربي ، دار الطليعة ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٥ م ، ص ١٥-١٦.

والذرائعية ، النفعية ، والمقامية ، والوظيفية ، والسياقية ، والتخاطبية ، وعلم التخاطب ، علم الاستعمال ، وعلم الاستعمال اللغوي ، نظرية الأفعال الكلامية ، والتداولية ...إلخ) وبينها من الفروق في المعنى ما لا يسمح بعدها مترادفات .

ولعل التعريف الذي يلقى قبولا لدى الباحث هو التعريف الذي أورده مؤلفا القاموس الموسوعي للتداولية وهو أن التداولية هي " دراسة استعمال اللغة مقابل دراسة النظام اللساني " [١٠] ، أما التعاريف الأخرى – رغم تقاربها أحيانا واختلافها أحيانا أخرى – فإنها تئول إلى معنى التعريف المعتمد وهو دراسة الاستعمال اللغوي . ويشير ليفنسون إلى أننا عند إطلاق التداولية يفهم أمران : **الدلالة ، والاستعمال** ، ويدخل تحت الاستعمال أربعة عناصر ، **الأول** : أطراف التخاطب ، **والثاني** : قصودهم ، **والثالث** : السياق ، **والرابع** : المقام . ويخلص الباحث إلى تقديم تعريف يراه مناسبا ، وهو أن **التداولية** : " **هي دراسة المعنى في علاقته بظروف الموقف الكلامي** " ؛ لأن معاني الكلام من إخبار واستخبار وأمر ونهي ، وتهديد ووعد ووعيد وعرض ونحو ذلك قد يؤدى بجملة واحدة لها شكل تركيبي ونحوي واحد والمحدد لهذه المعاني هو الاستعمال في سياقات معينة ؛ لأن اللغة ليست حسابا منطقيا دقيقا وثابتا يكون لكل كلمة ولكل جملة فيها معنى ثابت وصارم لا يتغير وإنما النشاط اللغوي يتسم بالتنوع بحيث يكون لكل جملة معنى معين في سياق معين يتغير بتغير سياق استعمالها وهذا يتفق مع ما ذهب إليه فيتجنشتاين حينما قرر أن المعنى هو الاستعمال Meaning is Use وأهم هذه الظروف التي تشكل المعنى :

---

(10) جاك موشلار ، و آن ريبول : القاموس الموسوعي للتداولية ، ترجمة مجموعة من الأساتذة والباحثين بإشراف عز الدين المجدوب ، مراجعة خالد ميلاد ، منشورات دار سيناترا ، المركز الوطني للترجمة ، تونس ، سلسلة اللسان ، ط ٢٠١٠ م ، ص٢٦٦ ص٢٦٦

- طرفا التواصل : مرسل الخطاب ومتلقيه ، فالإنسان نفسه وهو يباشر أدواره الاجتماعية هو موضوع للتداولية وله دور في تشكيل المعنى وتحديده .
- سياق التلفظ : ويقصد به الجوانب الفيزيائية والاجتماعية للسياق ، أو المعرفة المسبقة التي يحيط بها كل من المتكلم والسامع ، التي تمكنهم من إنتاج وفهم الرسالة (أي :نقطة الالتقاء بين عمل المتكلم الذي يعلم أن المتلقي سوف يدرك قصده حتى لو كان بطريقة ناقصة أو غير مباشرة – بشرط الصدق وعدم المراوغة – وعمل السامع العالم بلغته والمدرك لخلفيتها ومنطلقاتها إدراكا يمكنه من أن يفهم على الفور ما يريده المتكلم وقصده من كلامه)
- الهدف من الملفوظ (قصد المتكلم) : وخلاصته : لماذا نتحدث ؟ ولمن نتحدث ؟
- الفعل الإنجازي : فالكلام فعل ينجز في سياقه أي أننا حين نتكلم فإننا نؤدي بالعملية الكلامية عملا كما هو الحال في الأعمال غير اللغوية .
- التلفظ بوصفه نتاجا بشريا يدل على حضور العقل المفكر الذي يملك مهيمنات التفكير ويدمج مشاريع معرفية مختلفة في التواصل اللغوي وتفسيره .

وعلى هذا تكون التداولية مجالا جديدا في حقل الدراسات الإنسانية عموما وليس علما لغويا محضا يندرج في مجال اللسانيات فحسب ، وهدفه الأساسي دراسة المعنى في الاستعمال اللغوي أثناء التواصل ، وهذا ما أدركه من قبل آن روبول وجاك موشلار حينما أطلقا على مؤلفهما اسم : " التداولية اليوم علم جديد في التواصل " وهي تسمية صائبة ودقيقة تمام الدقة

٢- التقريب بين التداولية الغربية و التراث العربي

بداية نشير إلى أن التداولية لم تظهر في صورة نظرية مكتملة إلا في الثقافة الأنجلوسكسونية الغربية وتطورت في الولايات المتحدة الأمريكية على وجه التحديد ، ولكن يمكن القول إن التداولية مبحث عالمي تاريخي تعرض له الباحثون بقدر ما ، وبصورة ما ، في جميع اللغات ، وعلى مر العصور . وإنهم رغم تفاوتهم في وجهات النظر وفي انطلاقاتهم التداولية فإنهم جميعا ربطوا بين اللغة وجوانب استعمالاتها وظروف إنتاجها واتفقوا جميعا على أن اللغة نشاط يمارسه الإنسان واستعمالات في سياقات متعددة . ونحاول هنا التقريب بين الدرس التداولي الغربي والجهود العربية من خلال الإشارة إلى نظرية الأفعال الكلامية لأن التشابه في تناول الثقافتين لقضية الخبر والإنشاء ؛ مرده إلى أن كلتا الثقافتين العربية والغربية اعتمدت على التراث اليوناني الأرسطي نفسه – باعتراف علماء الثقافتين – فطبيعي إذن أن يلتقي تقسيم أوستن للجمل إلى Costative (تقريرية) ، و Performative (أدائية) – وفقا لمعيار الصدق والكذب ووجود نسبة خارجية يطابقها القول أو لا يطابقها – مع تقسيم العرب للجمل إلى خبرية وإنشائية ، وفقا للمعيار نفسه . وسوف نشير إلى جوانب الالتقاء بين الثقافتين من خلال قضية فلسفية حديثة لم ترد في التراث الأرسطي ، وهي نظرية الأفعال الكلامية .

١,٢ – نظرية الأفعال الكلامية عند أوستن وسيرل :

لقد وقف أوستن أمام أسس الفلسفة الوضعية المنطقية قبله موقف تساؤل فلم يسلم بما كان سائدا عندهم بأن مهمة اللغة الأساسية هي وصف الوقائع أو إثبات واقعة معينة ، وسعى إلى دحض ما يسمى بالوهم الوصفي من خلال نظرية أفعال الكلام التي تنظر إلى اللغة على أنها أداء أعمال مختلفة في آن واحد ، وليس القول إلا واحد منها ، و الناس تستخدم الكلام لتأدية أفعال بعينها . وقد صاغ أوستن هذه النظرية عندما تبين له صعوبة الفصل بين الجمل الخبرية والجمل الإنشائية ؛ لعدم وجود

معيار نحوي أو لغوي يميز به العبارات الإنشائية من الخبرية[11] ؛ لأن الجملة الواحدة تكون خبرية في مناسبة أو سياق وتكون هي نفسها إنشائية أدائية في سياق آخر ، بل إن الجملة الواحدة في السياق الواحد يمكن أن تؤدي كلتا الدلالتين من زوايا مختلفة . وهذا ما جعله يعترف بأن مشروعه في التفريق بين النوعين " ميئوس منه منذ البداية "[12] لأن الظاهرة أوسع شمولا . ولهذا استأنف انطلاقة جديدة يعالج بها هذا الإشكال وهي " أن قول شيء ما على وجه مخصوص هو أداؤه وإنجازه "[13] إذا توافرت الشروط المناسبة التي تجعل منه عملا ناجحا وأعاد تقسيم الأفعال الكلامية وفقا لفكرة الإنجاز كالآتي :

١,١,٢- فعل القول Locutionary Act : فعل القول هو إنتاج ملفوظ له دلالة أو هو تحويل اللغة إلى كلام ، فعندما نقوم بفعل القول فإننا نتلفظ بمجموعة أصوات لها تركيب نحوي وتفيد دلالة . ولا ينعقد الكلام إلا بهذا الفعل اللفظي ويتألف هذا الفعل من ثلاثة أفعال فرعية لا تقبل الانفصال، الأول : الفعل التصويتي phonetic ، والثاني : الفعل النظمي التأليفي phatic Act ، والثالث : الفعل التبليغي Rhetic Act ، فلكي أقول شيئا ما ينبغي أن أنطق بسلسلة صوتية معينة ، ويسمى هذا العمل (الفعل التصويتي) ، وينبغي أن تكون السلسلة الصوتية متوافقة مع إنتاج جملة في اللغة ، و أكون قد أصدرتها على أنها جملة من اللغة ، ويسمى هذا العمل (الفعل النظمي) ، وللنظم بالضرورة معنى

---

(11) John L. Austin (1962) : How To Do Things with Word, , Oxford University press, Amen house, London, at Clarendon press p. 91.

(12) John L. Austin (1962) : How To Do Things with Word, p. 67.

وأقر بأننا " نحتاج إلى قالب نظري أكمل في بحث اللغة يمكننا من خلاله تقسيم استعمالات اللغة استعمالا دقيقا

-John L. Austin (1961) : Philosophical Papers . Oxford University Press, p 220-

(13) John L. Austin (1962) : How To Do Things with Word, p. 91

معلوم لأنه يمثل جملة سليمة تخضع لنحو اللغة وتنتمي كلماتها لمعجم هـــذه اللغـــة ويسمى هذا العمل (الفعل التبليغي).

٢,١,٢- الفعل الإنجازي Illocutionary Act : يرى أوستن أن الفعل الإنجازي هو الأهم على الإطلاق ؛ فوجه اهتمامه إليه ، و غدا لب النظرية عنده ، لدرجة أن النظرية أحيانا تسمي النظرية الإنجازية ، وأحيانا تسمى القوة الإنجازيـــة Illocutionary Force . ومفهوم الفعل الإنجازي هو ما ينبغـــي أن يُفْعَـــل بالقول ، أو هو عمل ينجز بالقول نفسه ، أي : ننجز به من خلال كلامنا نفـــسه فعلا يغير العلاقات القائمة بين المتخاطبين (كالتصريح بشيء ، أو الوعد بـــه ، أو الأمر ، أو النهي ، أو النصيحة ، أو التحذير ...إلخ) . فعندما أتلفظ بجملة (تقدم إذن) فإني أقول لك أن تتقدم (عمل قولي) وعندما أقول لك أن تتقدم آمـــرك ، أو آذن لك ، أو أنصحك أو ألتمس منك ، أو أتحداك ، أو أهددك (عمل متضمن في القول) . وتقوم نظرية أوستن على الاهتمام بهذا النوع حيث إن الفلاسفة قبله أهملوه ؛ لفائدة النوعين الآخرين مع أنه متمايز عنهما . ويمكن أن يقع إنجاز الفعل عن طريق وسيلة لزومية كالإشارة إذ " قد يقع التهديد والتخويف بتحريك العصا أو تصويب البندقية " [١٤]. والفرق بين العمل القولي والعمل المتضمن في القول أن العمل القولي له دلالة ، بينما العمل المتضمن في القول يكون لفعل القول فيه قيمـــة ما فوق قيمته الدلالية المباشرة .

٣,١,٢- فعل التأثير بالقول أو لازم القول Perlocutionary Act :

وهو ما يتركه القول في السامع من آثار و نتائج ، ومستلزمات ، ســـواء كانـــت ذهنية أو سلوكية أو نفسية (كإقناعه ، أو جعله يطيع ، أو تضليله ، أو إرشاده ، أو تثبيطه ، أو أن يقدم لي فعلا ما ، أو عملا ما ، أو أجعله يفـــرح ، أو يحـــزن ، أو يغضب ... إلخ) بشرط أن يؤخذ الكلام بمحمل الجد ، ويحمل علـــى وجهـــه . فتتكون بذلك أفعال طبيعية ناتجة عن الفعل الإنجازي ، وتابعة له . والفرق بـــين

---

(14) John L. Austin (1962) : How To Do Things with Word, p. 119

الفعل التأثيري ، والفعل الإنجازي كالفرق بين عبارة : " (في حال قولي كذا وقع التحذير من جانبي) ، وعبارة : (بواسطة قولي كذا كنت قد أقنعته ، أو كففته عن العمل) " [١٥] . ولا يمكن الفصل بين الأفعال الكلامية الثلاثة ؛ لأن فعل القول يلازمه فعل الإنجاز ، ويترتب عليه فعل التأثير .

٢,٢- الأفعال الكلامية عند علماء العربية :

لا خلاف في أن العرب قد " مارسوا المنهج التداولي قبل أن يذيع صيته بصفته فلسفة وعلما ، رؤية واتجاها أمريكيا وأوربيا فقد وظف المنهج التداولي بوعي في تحليل الظواهر والعلاقات المتنوعة "([١٦]) ، ورغم توصلهم لفكرة التداولية ، ومعرفتهم لكل ما تهتم به من مظاهر لغوية ، وغير لغوية تنبثق من سياق الاستعمال فإنهم لم يؤصلوا للمصطلح ، ولم يخضعوا هذه المعرفة لمنهج علمي منضبط حيث اتسمت بالعشوائية ، والتشتت في ثنايا وتضاعيف مؤلفاتهم في التخصصات المختلفة . لقد عرف الأصوليون العرب نظرية الأفعال الكلامية (فعل القول ، والفعل الإنجازي ، والفعل التأثيري) ، ولكنها ظهرت تحت مسميات مختلفة ، مثل : (إرادة إحداث الصيغة) ، و (إرادة الدلالة بالصيغة على الفعل ، أو إرادة الفعل) ، و(الأثر المطلوب ، أو نتائج الكلام) . وقد أشار الآمدي في كتابه " الإحكام في أصول الأحكام " إلى الأفعال الكلامية الثلاثة ، عند تعرضه لتعريف الأمر ، وطرق إنجازه ، قال : " الأمر بصيغة (افعل) بشرط إرادة إحداث الصيغة ، وإرادة الدلالة بها على الأمر ، وإرادة الآمر الامتثال من المأمور" [١٧] . وبتحليل تعريف

---

[15] John L. Austin (1962) : How To Do Things with Word, p. 110

([16]) محمد سويرتي : اللغة ودلالاتها ، ، تقريب تداولي للمصطلح البلاغي ، مجلة عالم الفكر ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، المجلد (٢٨) ، العدد (٣) ، (يناير - مارس ، ٢٠٠٠ م) ، ص ٣٠

[17] الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام ، ١/ ٤١٨ ، وانظر الغزالي : المستصفى في علم الأصول ١/ ٢٠٣ ، والسبكي: الإبهاج في شرح المنهاج : ٢ / ٢٣

الآمدي نجد أنه يشترط ثلاث إرادات تلخص نظرية أفعال الكلام في التداولية الغربية ، وتتفق معها اتفاقا تاما ، وهي :

١- إرادة إحداث الصيغة : فإحداث الصيغة يعني النطق والتلفظ الصوتي بالصيغة و هي تقابل (فعل القول) عند التداوليين الغرب .

٢- إرادة الدلالة بها على الأمر : ويقصد بها إرادة إنجاز الدلالة الأمرية دون غيرها وتوجيهها إلى المخاطب و هي تقابل (فعل الإنجاز) عند التداوليين الغرب .

٣- إرادة الآمر الامتثال من المأمور : ويقصد بها التأثير في أفعال وسلوك المخاطب بحمله على الامتثال للأمر ، و هي تقابل (فعل التأثير بالقول) عند التداوليين الغرب .

وعلى هذا يكون الآمدي الأصولي العربي قد سبق أوستن في نظرية الأفعال الكلامية بأكثر من اثني عشر قرنا من الزمان ، وليس هذا فحسب بل قدم الآمدي آراء وجيهة تبين دور المقاصد في التحليل اللساني ونجاح المنطوق ، فشرط إرادة إحداث الصيغة يجعل الأمر من النائم لا يتحقق ، إذا وجدت هذه الصيغة منه لانعدام القصد والنية ، وكذا الأمر من المجنون لغياب الوعي ولانعدام القصد أيضا . وشرط الدلالة بها عن الأمر للاحتراز عما إذا أريد بها التهديد مثلا ، وما سواه من المحامل . وإرادة الامتثال احتراز عن الرسول المبلغ الذي ليس عليه هداهم ، وهو ما يسمى عند أوستن الحكي بالجملة الإنشائية . وليس هذا فحسب بل إن ما جاء به أوستن من تصور حول الفعل الإنشائي يتفق تماما مع ما جاء به الرضي من قبل ، يقول أوستن : "وعندما أقول في الكنيسة أو عند من يكتبون العقد : (نعم أقبل الزواج بها) فأنا في هذا المقام لا أذيع خبرا و لا أنشره بل أنجز فعلا ولسان حالي يقول رضيت بالزواج ... ويجب أن نقول هنا أننا عندما نتحدث بهذا الكلام فنحن في حال إنجاز شيء ما وبعبارة أوضح في حال إنشاء الزواج أكثر مما نحن في حال

الإخبار بالشيء " [18] ولا يخرج كلام أوستن عما أقره الرضي قبله بأكثر من عشرة قرون من أن الفعل الإنشائي يحصل في الحال باللفظ وهذا اللفظ موجد له ، حيث قال عند تفريقه بين الفعل الإنشائي " بعت " والفعل الخبري " أبيع " المقصود به الحال : " وأما (بعت) الإنشائي فإنه لا خارج تقصد مطابقته ، بل البيع يحصل في الحال بهذا اللفظ ، وهذا اللفظ موجد له "[19] فعند الرضي بمجرد التلفظ بالفعل الإنشائي (بعت) تكون قد أنجزت البيع وفعلته ، وعند أوستن بمجرد نطقك باللفظ (نعم قبلت) تكون قد تزوجت ، وعند كل منهما (أن تقول هو أن تفعل) .

إننا أمام سؤال ملح هو : هل اطلع أوستن وغيره على المنجز الثقافي العربي القديم واستفادوا منه عبر قنوات الاتصال المختلفة التي أتيحت لهم باعتبار أن العلم منجز بشري قائم على تراكمات علمية يفيد فيه اللاحق من السابق ، ويبني على مبادئه وأسسه ، ويضيف بمقتضى تأخره التاريخي مقولات جديدة بعد مراجعة السابق وتعديله ثم يحدد مهام جديدة لم يسبق إليها ؟ أم أن الاتفاق والتشابه لا يعني بالضرورة اطلاع اللاحق على ما كتبه السابق ، ولكن الأفكار التي تقوم عليها العلوم تصوغها العقول البشرية ، والظواهر التي يدرسها هذا وذاك متحدة ؛ فلا غرابة أن تتفق الأفكار في بعض جزئياتها ؟ إننا في حاجة إلى إعادة قراءة تراثنا المعرفي والثقافي واستيعابه فهو تراث غني وخصب وقابل للبحث والاستقصاء وإعادة التناول وفق طرق منهجية حديثة فهو يزخر بقيم تداولية لم يتوصل إليها الغرب إلا منذ مئة عام ، وعلماؤنا رواد وعلامات مميزة في هذا المجال . ورغم ذلك غمط الحق العربي ، فلم نجد ولو إشارة إلى الجهود والإسهامات العربية ، عند

---

[18] John L. Austin (1962) : How To Do Things with Word, p.17 .

[19] الرضي : شرح الرضي على الكافية ، تصحيح وتعليق : يوسف حسن عمر ، منشورات جامعة قاريونس، بنغازي ، ليبيا ، ط (٢) ، ١٩٩٦ ، ١/ ١٢ .

التأصيل التاريخي للدرس التداولي ، ومن غير الموضوعية في ضبط أصـــول المعرفـــة الإنسانية أن يغفل الباحثون ذلك الدور ، وتلك المرجعية العربية .

٣- الدراسة التطبيقية للأفعال الكلامية في سورة البقرة .

إن المعنى ليس شيئا متأصلا في الكلمات ، بل يستمد كيانه من خلال الاســـتعمال والتداول وشروط الإنتاج الخارجية . ونحاول هنا تطبيق نظرية الأفعال الكلاميـــة على أسلوب الأمر في سورة البقرة ، باعتباره حدثا كلاميا ونشاطا حيا يمارس من قبل متكلم (آمر) في مقام معين ، موجها إلى مخاطب معين (مأمور) ، لغـــرض معين ، أي أنه يشتمل على فعل قول ، وفعل إنجاز ، وفعل تاثير بالقول ، في محاولة لفتح نافذة لإعادة قراءة التراث قراءة غير متعسفة في تطبيق المفاهيم تطبيقا قسريا ، مع الاحتفاظ بخصوصية ذلك التراث واستقلاليته ، مما يمكن من رصد الخـــصائص الإبستمولوجية والمنهجية للغة ذلك التراث وتفسير ظواهرها الخطابية . فالتداوليـــة يمكن أن تكون أداة من أدوات قراءة التراث ومفتاحا من مفاتيح فهمه .

١,٣- فعل القول Locutionary Act الدال علـــى الأمـــر في ســـورة البقرة:

إذا كان أوستن قد أقر أن فعل القول هو العمل الذي نقول بمقتضاه شيئا من العمل المتضمن في القول الذي ننجزه عندما نقول شيئا ما ، فتجدر الإشارة إلى اختلاف العرب حول هل هناك صيغة أو فعل لفظي مخصوص ينجز به الأمر فيدل عليه دون غيره من المعاني ؟ فذهب فريق إلى أن للأمر صيغة تنجزه هي (افعل) ، و (ليفعل) إذا تجردت عن القرائن الصارفة ، وعليه الجمهور ، ومالك ، والشافعي ، وأبـــو حنيفة . وذهب فريق - منهم الأشعري - إلى أنه لا صيغة له تختص بـــه ، بـــل اللفظ صالح لجميع المحامل صلاح اللفظ المشترك للمعاني فالأمر عنده هو الطلـــب

القائم بالنفس ، و ليس له صيغة مخصوصة ، بل يعبر عنه بالعبارات ، والإشـــارات الدالة عليه بواسطة انضمام القرائن معها [٢٠] .

وقد حصر النحاة صيغ الأمر في أربع صيغ هي : (افعل ، و لام الأمر ، و المصدر ، و اسم الفعل) ، وهذه نظرة قاصرة ؛ لأن إنجاز الأمر لا يقتصر علـــى هذه الصيغ فقط ، فما يعطي للجمل دلالتها الحقيقية المقصودة ليس الصيغة ، بـــل استحضار السياق المقامي ، وكل القرائـــن المحيطة بالخطاب ، ومجموع الأعـــراف والاقتضاءات المقبولة داخل المجتمع [٢١] . وقد نوه العلوي – في إشارة واضحة عند تعريفه للأمر – إلى أن القول الأمري لا يقف عند هذه الصيغ التي ذكرها النحاة ، بل الأمر أوسع من أن يحد بصيغ بعينها ، فقال : " الأمر هو صيغة تستدعي الفعل ، أو قول ينبئ عن استدعاء الفعل من جهة الغير على وجه الاستعلاء ، فقولنا صيغة تستدعي ، أو قول ينبئ ، و لم نقل : (افعل) ، و(لتَفْعَل) كما يقوله المتكلمـــون والأصوليون ؛ لتدخل جميع الأقوال الدالة على استدعاء الفعل " [٢٢] . فتعريـــف العلوي للأمر ينم عن فهمه لحقيقة الأفعال الكلامية تماما كما هي عند أوســـتن ، وبتحليل التعريف نجد ثلاث عبارات غاية في الأهمية : الأولى ، أن (الأمر صيغة أو قول) وهي تقابل فعل القول عند أوستن ، والثانية : أن هذه الـــصيغة (تـــستدعي الفعل ، أو تنبئ عن الفعل) وهي تمثل حقيقة الفعل الإنجازي عند أوســـتن ، أي : الفعل الذي يتحقق مع التلفظ والنطق بالعبارة (وهو الأمر وليس غيره) ، والثالثة : (لتدخل جميع الأقوال الدالة على استدعاء الفعل) وهيْ تدل على أن فعل القول

---

[٢٠] ينظر الزركشي : البحر المحيط في أصول الفقه ، قام بتحريره : الشيخ عبد القادر عبد الله العاني ، وراجعه : عبد الستار أبو غرة ، وعمر سليمان الأشقر ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الكويت ، ط ٢ ، ١٩٩٢ ، ٢ / ٣٥٢ -٣٥٦ .

[٢١] محمد يونس علي : وصف اللغة العربية دلاليا في ضوء مفهوم الدلالة المركزية حول المعنى وظلال المعنى، منشورات جامعة الفاتح ، ليبيا ، ١٩٩٣ ، ص ١٢٧ .

[٢٢] يحيى بن حمزة العلوي : الطراز المتضمن لأسرار البلاغة وعلوم حقائق الإعجاز ، مطبعة المقتطف بمصر، ١٩١٤ ، ج٣ / ٢٨١- ٢٨٢

الأمري قد يؤدى بوسائل أخرى سياقية كما قد ينوب عنه أية وسيلة من وسائل اللزوم كالإشارة مثلا. وقد أيد الجانب التطبيقي ما ذهب إليه العلوي ، وقد تحقق فعل القول الأمري من خلال وسائل عديدة كالآتي :

١,١,٣- إنجاز الأمر بصيغة (افعل) :

وهي الصيغة الأساسية للأمر وأكثرها شيوعا ، وهي تستلزم الحضور فلا تكون إلا للمخاطب بفروعه . والأوامر الواردة في سورة البقرة معظمها بصيغة افعل ، وقليل ما ورد بغيرها . ومن أمثلة ورودها : " يأيها الذين آمنوا اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا إن كنتم مؤمنين ، فإن لم تفعلوا فأذنوا بحرب من الله ورسوله ... " (الآية : ٢٧٨-٢٧٩) ، ففعل القول (اتقوا الله وذروا ما بقي من الربا) ، والفعل الإنجازي هو التهديد بالحرب ، يقول سيد قطب : " لم يبلغ من تفظيع أمر أراد الإسلام إبطاله من أمور الجاهلية ما بلغ من تفظيع الربا ، ولا بلغ من التهديد في اللفظ والمعنى ما بلغ التهديد في أمر الربا " [٢٣] ، وفعل التأثير بالقول هو الامتثال لأمر الله وترك جريمة الربا الشنيعة . فقوله سبحانه (إن كنتم مؤمنين) معناه إن كنتم مؤمنين على الحقيقة ويستلزم امتثال أوامر الله ونواهيه ، وقال ابن عاشور : " وأمروا بتقوى الله قبل الأمر بترك الربا ؛ لأن تقوى الله هي أصل الامتثال والاجتناب ، ولأن ترك الربا من جملتها ، فهو كالأمر بطريق برهاني " [٢٤] .

كما أن خطاب الله بفعل القول (افعل) على مدار السورة قد تحقق فيه مبدأ التأدب الأقصى كما هو عند جرايس ، وروبين لايكوف ، ويقتضي هذا المبدأ التزام المتكلم والمخاطب في تعاونهما على تحقيق الغاية التي من أجلها دخلا في الكلام . فخطاب الله الأمري كثيرا ما يسبق بقاعدة التودد قبل الأمر – وهي فرع من مبدأ التعاون – وذلك باستخدام الأدوات والصيغ التي تقوي علاقة التضامن

---

[٢٣] سيد قطب : في ظلال القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، ط ١٤ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧ م ، ج٣ / ٣١٨ .

[٢٤] ابن عاشور : تفسير التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ط ١٩٨٤

بينهما ، فيأنس المخاطب ويطمئن إلى ما يبديه المتكلم من ثقة وعناية . فالمولى يخاطب المؤمنين بذكر صفتهم " يأيها الذين آمنوا " أو نسبتهم إليه بـ" يا عبادي " ، ويخاطب اليهود وينسبهم إلى إسرائيل بـ " يا بني إسرائيل " ، ويخاطب الخلق كافة بـ " يأيها الناس " . أما مبادئ التأدب الفرعية الأخرى كقاعدة التعفف ، وقاعدة التشكيك ، فلم تتحق في صيغة (افعل) ، وإنما تحققت في صيغ أخرى .

٢,١,٣- إنجاز الأمر بلام الأمر :

اللام هي الصيغة الثانية من الأدوات التي ينجز بها الأمر بعد صيغة (افعل) ، واختلفوا في أصل دخولها : هل أصل دخولها على المخاطب ، أم الغائب ؟ وهل تدخل على المتكلم ، أم لا ؟ فيرى فريق أن الأصل في الأمر يكون للمخاطب "[٢٥] ، ويرى فريق آخر أن الأصل في لام الأمر أن تأتي لأمر الغائب ، وتدخل على المخاطب توكيدا [٢٦] . أما عن دخول لام الأمر على المتكلم فقد أجاز النحاة ذلك ، ولكنهم أشاروا إلى أن هذا قليل كدخولها في قوله صلى الله عليه وسلم " قوموا فلأصل معكم " ، وقوله تعالى : " ولنحمل خطاياكم " . فالنحاة - و إن أجازوا دخول اللام على جهات الخطاب الثلاث : المتكلم و المخاطب و الغائب - فإنهم فرقوا بينها من حيث كثرة التداول وقلته ، فقالوا إن دخول اللام يكثر ويطرد في فعل الغائب ، ودخولها على فعل المتكلم قليل ، والأقل منه دخولها على فعل

---

[٢٥] سيبويه : الكتاب ، تحقيق : عبد السلام هارون ، مكتبة الخانجي ، القاهرة ، ط٣ ، ١٩٨٨ ، ج ٢ / ١٩٧ . المبرد : المقتضب ،تحقيق : محمد عبد الخالق عضيمة ، عالم الكتب ، بيروت ، لبنان ، (د . ت) ، ٢ / ١٣١ .

[٢٦] ينظر المرادي : الجنى الداني في حروف المعاني ، تحقيق فخر الدين قباوة ، و محمد نديم فاضل ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط١، ١٩٩٣ م ، ص ١١٠.

المخاطب [٢٧] . وهذا يؤيده الواقع اللغوي ففي سورة البقرة دخلت اللام على فعل الأمر للغائب في أكثر المواضع ، ودخلت على المتكلم في موضع واحد و لم تدخل على المخاطب في أي موضع . ومن أمثلتها ورودها في سورة البقرة : " فمن شهد منكم الشهر فليصمه ... " (الآية : ١٨٥) ففعل القول (فليصمه)، وفعل الإنجاز هو وجوب تحقق الفعل بالقول وفعل التأثير بالقول هو امتثال المؤمنين للأمر ، والفعل يتحقق بمجرد رؤية الهلال .

٣,١,٣- إنجاز الأمر بالمصدر :

يقوم المصدر مقام فعل الأمر ، ويؤدي ما يؤديه من معنى الأمر ، يقول ابن جني : " ما ناب عنه [أي عن الفعل] جارٍ عندهم مجراه ، ومؤدٍ تأديته" [٢٨] . وإقامة المصدر مقام الفعل عند العلماء يكون لدواعٍ إنجازية تداولية ، منها أن " فيه اختصار مع إعطاء معنى التوكيد ؛ لأنك تذكر المصدر ، وتدل على الفعل بالنصبة التي فيه " [٢٩] ، ومنها المبالغة مع إعطاء معنى التوكيد ، وهو ما ذهب إليه ابن الأثير بقوله: "وإنما يفعل ذلك [أي إنابة المصدر مناب الفعل] لضرب من المبالغة والتوكيد" [٣٠] . ومنها ما ذهب إليه تمام حسان أن استعمال المصدر ، لا يتساوي مع استعمال الفعل من حيث الدلالة ، فالفعل للطلب المحض ، ولكن المصدر يفيد

---

[٢٧] ينظر ابن الخشاب : المرتجل ، تحقيق علي حيدر ، دمشق ، ط ١٩٧٢ ، ص ٢١٥ . - وشرح الكافية : ٢/ ٢٨٢ ،- ومغني اللبيب : ١ / ٢٢٤، وهمع الهوامع : ٢ / ٥٥

[٢٨] ابن جني : الخصائص ، تحقيق محمد علي النجار ، المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ٢ ، (د. ت) ، ج ١ / ٢٦٤ .

[٢٩] الزمخشري : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١٩٧٧م ٣ / ٥٣٠ .

[٣٠] ابن الأثير :المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ، تحقيق أحمد الحوفي وبدوي طبانة ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، (د. ت). ج ٢ / ٣٠١ ، ٣٠٢

إلى جانب الطلب معنى آخر إفصاحيا انفعاليا فيه من الحث والحض على الفعل ما لا يوجد في صيغة الأمر المجردة [٣١] .

ومن أمثلة وروده في سورة البقرة قوله تعالى : " ويسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير وإن تخالطوهم فإخوانكم في الدين والله يعلم المفسد من المصلح ... " (الآية : ٢٢٠) ، ففعل القول (إصلاح لهم) معناه الإنجازي المراد أصلحوا أمرهم ، والآية تنجز دلالة إرشادية . وفيها استلزام حواري ناتج عن انتهاك مبدأ الطريقة ؛ لأن سؤال المؤمنين للرسول واستفسارهم عن جواز مخالطة الأيتام في الطعام والشراب والمال من عدمها ، فخالف النبي مبدأ الطريقة وأجابهم إجابة تبتعد عن الإجابة المتوقعة (بنعم / خالطوهم ، أو لا / لا تخالطوهم) وإنما أجاب إجابة غير مباشرة ، وهي الأمر بالإصلاح ، إذ ما علاقة الإصلاح بالمخالطة أو عدمها ، وفي هذه الإجابة غير المباشرة أيضا مخالفة لمبدأ الأسلوب ؛ لأن الله أجمل و لم يفصل ، حيث أجمل بلفظ الإصلاح ولفظ المخالطة و لم يحددهما (الإصلاح يكون بحفظ مال اليتيم وصيانته والإتجار فيه ونحو ذلك ، أما المخالطة فتكون في أمور الطعام والشراب والملبس ونحوها) .

٤,١,٣- إنجاز الأمر باسم الفعل :

اسم الفعل لفظ ناب عن الفعل في استعماله ومعناه ، أي يدل على ما يدل عليه الفعل ، ويعمل عمله ، ولكن لا يقبل علاماته ، قال ابن عقيل إنها :" ألفاظ تقوم مقام الأفعال في الدلالة على معناها ، وفي عملها " [٣٢] فهذه الصيغ ليست بأفعال حقيقية ولا أسماء حقيقية ، وعلة استعمال هذه الصيغ في معنى الأفعال تعود إلى هدف تداولي محض ، هو الاتساع في اللغة ، والمبالغة في المعنى والاختصار . ويتضح من خلال المقارنة بين اسم الفعل (هيهات) ، والفعل الذي بمعناه (بعد)

---

[٣١] تمام حسان : اللغة العربية: معناها ومبناها ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط٥ ، ٢٠٠٦ م ، ص ٢٥٤-٢٥٥ .

[٣٢] ابن عقيل : شرح ابن عقيل على ألفية ابن مالك ، ٢ / ٢٣٧

أن في الأول معنى زائدا ؛ لأنه يدل على شدة بعد الشيء إلى حد التيئيس منه ، أما الاختصار فلأن اسم الفعل بلفظ واحد للمفرد ، والمثنى ، والجمع ، والمذكر ، والمؤنث . ومن أمثلة وروده في سورة البقرة قوله : " ولكم في القصاص حياة يا أولي الألباب ..." (الآية : ١٧٩) ففعل القول الأمري يعني (اقتصوا) ، ويترتب عليه فعل إنجازي هو الإباحة والتخيير بين الفعل والترك ، وهو مفهوم من دلالة سياق الآيات . وقال ابن حزم: "كل لفظ ورد بـ "عليكم " فهو فرض ، وكل أمر ورد بـ " لكم " ، أو بـ" أنه صدقة " فهو ندب ؛ لأن "علينا " إيجاب ، و " لنا " صدقة ، إنما معناهما الهبة ، وليس قبول الهبة فرضا "[٣٣] .

٥,١,٣- إنجاز الأمر بالجملة الخبرية :

الخبر ما يدل على حصول أمر في الخارج ، بخلاف الإنشاء الذي لا يدل على حصول أمر فالفعل معدوم حال طلبه ليتحقق الطلب في حقه [٣٤] . وأشار البلاغيون إلى أن الأمر غالبا ما يخرج عن مقتضى الظاهر ، وكذلك الخبر ؛ لأسرار فنية دقيقة ، يقول السكاكي : (واعلم أن الطلب كثيرا ما يخرج لا على مقتضى الظاهر ، وكذلك الخبر فيذكر أحدها في موضع الآخر، ولا يصار إلى ذلك إلا لتوخي نكت " [٣٥] وهذه النكت تفهم من سياقات الاستعمال الفعلية .

وقد ورد ذلك في سورة البقرة في قوله : " والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين ..." (الآية : ٢٣٣) فليس المقصود بالآية الخبر إنما الأمر على جهة الندب والإرشاد ، قال العلوي : " فليس واردا على جهة الإخبار فيها جميعا ؛ لأنه يلزم الكذب ، وهو محال في كلام الله تعالى ؛ لأن كثيرا من الوالدات لا ترضع الحولين ، بل تزيد وتنقص ... فلهذا وجب تأويله على جهة الإنشاء ،

---

(٣٣) ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، قدم له إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، لبنان ، ط ٢٠٠٨مج ١ ، ج ٣/ ٣٨ .

(٣٤) العلوي : الطراز ، ٣ / ٢٨٠ .

(٣٥) السكاكي : مفتاح العلوم ، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م ، ص ٥٤٩ .

والمعنى فيه : لِتُرْضِعْ الوالدات أولادهن حولين على جهة النـدب والإرشـاد إلى المصالح " [٣٦] ، وعلى هذا تكون الجملة ظاهرها الخبر وحقيقتها الأمـر . وهـذا العدول الأسلوبي فائدته بلاغية محضة ولهذا يقول الزركشي إن الأمـر بالأسـلوب الخبري أبلغ من الأمر المحض [٣٧] ، وفيه أيضا مبالغة في المعنى ، وتنبيه إلى أنه ممـا ينبغي أن يتلقى بالقبول والمسارعة في الإتيان به ، قال العلوي: " الإنـشاء إذا ورد بمعنى الخبر فليس فيه مبالغة بخلاف عكسه " [٣٨] . أما الأمر بالأسلوب الخبري في قوله تعالى :" والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء " (الآيـة : ٢٢٨) فعلـى سبيل الوجوب والإلزام من ناحية تمام العدة ، أما من زادت على العـدة فـلا إثم عليها .

٦,١,٣- إنجاز الأمر بالفعل يأمر :

وهي صيغة تحولت من الخبر إلى الإنشاء لتفيد الطلب على سبيل الوجوب والإلزام ، فقضى الله وأمر الله ليس بعده إلا التسليم ولا خيار بعدها لمخلـوق . فالـصيغة صيغة قوة وسلطان ؛ لأن الأفعال (آمرك وأمرتك ويأمرك) لا تـصدر إلا مـن مالك للسلطة ، والمأمور أمام خيارين : إما الامتثال للأمر فيكون دليـل التقـوى والخوف من العقاب لأنه سَلَّمَ بسلطة الآمر وقدرته على إلحاق العقاب به ، وإمـا عدم الامتثال ، وعدم تنفيذ الأمر فيكون بذلك عاصيا غير آبـه بـسلطة الآمـر فيستحق العقاب من الآمر : "مَنْ يعْصِ اللهَ وَرَسـُولَهُ فَإِنّ لَهُ نَارَ جَهَنَّم ".

ووردت هذه الصيغة في سورة البقرة في قوله تعالى : " وإذ قال موسـى لقومه إن الله يأمركم أن تذبحوا بقرة ، قالوا أتتخذنا هزوا قال أعوذ بالله أن أكون من الجاهلين " (الآية : ٦٧) ، ففعل القول (إن الله يأمركم أن تـذبحوا بقـرة)

---

[٣٦] العلوي : الطراز ، ٣ / ٢٩٤ .وقال الزركشي: " ولا يصح أن يكون خبرا لأن الرضاع في الواقع قد يكون أقل أو أكثر منه "(البحر المحيط : ج ٤ / ٢٢٦)

[٣٧] الزركشي : البحر المحيط ، ٤ / ٢٢٦ .

[٣٨] العلوي : المرجع السابق ، نفسه .

ينجز دلالة أمرية مباشرة هي (اذبحوا بقرة) وفي الآية استلزام حواري ناتج عن خرق مبدأ المناسبة maxim of relevance ؛ لأن جواب بني إسرائيل (أتتخذنا هزوا) ليس إجابة مناسبة لأمر الله لهم بذبح البقرة ، فإسهامهم ليس واردا في الخطاب ، وكان ينبغي عليهم أن يجيبوا إجابة مباشرة بـ (نعم ، أو لا) فخرقوا مبدأ المناسبة ؛ لأن قول موسى لا يحتاج سؤالا ، وإنما يحتاج إجابة ، والذي دفعهم لذلك ظنهم بأن موسى يسخر منهم ، كما أن رد موسى عليه السلام فيه خرق لمبدأ الصيغة maxim of manner ؛ لأن كلمة من الجاهلين غامضة وتحتمل معاني كثيرة فمن هم الجاهلون ؟ (غير العارفين بالأمر أم المشركين أم الذين يتكلمون كلاما لا فائدة منه) ،كما أنه خرق أيضا مبدأ المناسبة لأنه أجاب إجابة لا على وفق السؤال أي لم يجب بلا أو بنعم .

٧,١,٣- إنجاز الأمر برفع الجناح :

ورد الأمر برفع الجناح في سورة البقرة في أحد عشر موضعا ، منها قوله تعالى : " إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حج البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوف بهما ... " (الآية : ١٥٨) . وبالنظر في السياق اللغوي ، والسياق الخارج لغوي يتبين أن فعل القول (لا جناح عليه أن يطوف بهما) المقصود به الأمر ، وليس كما يدل ظاهر الآية من رفع الإثم ، ودفع الحرج عمن يطوف بهما ؛ لأن هذا يقتضي أنه ما على المرء شيء من عدم الطواف ، و الأمر ليس كذلك . فالرسول لما حج طاف بينهما ، و قال للمسلمين : " كتب عليكم السعي فاسعوا " أي فرض عليكم السعي و الفرض أمر واجب التنفيذ ،كما كان يوجه أصحابه بقوله : " ابدءوا بما بدأ به الله "[٣٩] أي ابدءوا في السعي بالصفا فدل ذلك على أنه أمر واجب الفعل والتنفيذ وكذلك واجب الترتيب ، وليس لأحد أن يدع الطواف بينهما ودليل آخر على أن المقصود برفع الجناح (الأمر بالفعل) أن الهدف من

---

[٣٩] ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ، دار المعرفة بيروت ، لبنان ، ط ١٩٨٢ ، ج ١/ ١٩٩.

الحج برمته إحياء سنة إبراهيم ، وهاجر عليهما السلام فوجب على كل من يريد إحياء السنة أن يصنع ذلك الصنيع ، ويفعل ذلك الفعل .

٨,١,٣- إنجاز الأمر بالوصية :

وورد الأمر بالوصية في القرآن كثيرا ، ومنه : " يوصيكم الله في أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين ..." (النساء : ١١) أي أعطوا الذكر حظا ضعف حظ الأنثى مما يتبقى من آية المواريث ، وقضاء دين المتوفى إن كان مدينا قبل وفاته . وورد في سورة البقرة في ثلاثة مواضع منها : " كتب عليكم إذا حضر أحدكم الموت إن ترك خيرا الوصية للوالدين والأقربين بالمعروف حقا على المتقين " (الآية : ١٨٠) وقال بعض العلماء هي آية منسوخة بآية المواريث السابقة ؛ لأن الوصية كانت فريضة في ابتداء الإسلام للوالدين والأقارب ثم نسخت بآية المواريث [٤٠] ، وكذا نسخت بحديث الرسول " لا وصية لوارث إلا أن يجيز الورثة "[٤١] ، وبعضهم قال ليست منسوخة وهي في الوالدين إذا لم يستحقا الإرث لمانع كالكفر ، والرق ، وفي الأقربين غير الوارثين ممن حجب بشخص أو صفة ، ففعل القول هو الأمر بالوصية لهؤلاء . فالمسلم مأمور بالوصية لهم - الأقرب فالأقرب - لأنهم أحق الناس بالبر ، ومعظم الأئمة على هذا القول (أي الجمع بين القولين السابقين) وهو أولى بالقبول ؛ لأنه يتوافق مع سماحة الشرع الحكيم وتعاليم الإسلام السمحة ، بشرط ألا يتجاوز الثلث .

٩,١,٣- إنجاز الأمر بالإخبار عن الشيء بأنه خير :

ورد ذلك في سورة البقرة في خمسة مواضع ، منها قوله تعالى : " يسألونك عن اليتامى قل إصلاح لهم خير"(الآية : ٢٢٠) فليس المقصود من الآية معناها الحرفي ، وإنما أمر مستلزم ، ففعل القول (إصلاح لهم خير) ينجز دلالة أمرية ، هي (

---

[٤٠] ينظر تفسير البغوي لهذه الآية

[٤١] ابن الملقن : البدر المنير في تخريج الأحاديث والآثار الواقعة في الشرح الكبير ، تحقيق مصطفى أبو الغيط وآخرون ، دار الهجرة للنشر والتوزيع ، القاهرة ، ط ٢٠٠٦ ، ج ٧ / ٢٧٠ .

أصلحوا أمر اليتامى ، أو اعتنوا بأموالهم) . والمسلم مطالب بفعل هذا الخير على سبيل الوجوب .

١٠,١,٣- إنجاز الأمر بوصف الفعل بأنه بر يدل على البر :

ورد ذلك في سورة البقرة في موضعين ، منها قوله تعالى : " ليس البر أن تولوا وجوهكم قبل المشرق والمغرب ولكن البر من آمن بالله واليوم الآخر والملائكة والكتاب والنبيين وآتى المال على حبه ذوي القربى واليتامى والمساكين وابن السبيل وفي الرقاب وأقام الصلاة وآتى الزكاة والموفون بعدهم إذا عاهدوا والصابرين في البأساء والضراء وحين البأس أولئك الذين صدقوا وأولئك هم المتقون " (الآية : ١٧٧) . ففعل القول ومطلوب الآية هو (آمنوا بالله ، واليوم الآخر ، والملائكة ، والكتاب ، والنبيين ، وتصدقوا على ذوي القربى ، واليتامى ، والمساكين ، وابن السبيل ، وفكُّوا رقاب الأسير ، وأقيموا الصلاة ، وآتوا الزكاة ، وأوفوا بالعهود ، واصبروا في البأساء والضراء ، وحين البأس) فذلك هو البر بمعناه الواسع الذي فيه كل وجوه الخير ، وفعل التأثير بالقول هو الامتثال لأمر الله سبحانه وتعالى

١١,١,٣- إنجاز الأمر بأن الفعل مكتوب على المكلفين بصيغة الفعل المبني للمجهول "كُتِبَ":

ومعنى (كُتِبَ) فُرِضَ وأُثْبِتَ وورد ذلك في سورة البقرة في أربعة مواضع ، منها اثنان على سبيل الوجوب وواحد على سبيل الندب وآخر على سبيل الإباحة ، ومنها قوله تعالى : " كتب عليكم الصيام كما كتب على الذين من قبلكم ..." (الآية : ١٨٣) فالصيام فرض واجب على كل مسلم قادر عاقل بالغ ، واختلف المفسرون في قوله (كما كتب على الذين من قبلكم) فقيل : هو قدر الصوم ووقته ؛ لأن الله قد كتب على اليهود والنصارى صيام رمضان فغيروا ، وقيل : هو الصفة أي ترك الأكل ، و الشرب ، ونحوهما في وقت ، و قيل : هو الوجوب لأن الله أوجب على الأمم الصيام ، فعلى الأول معناه : أن الله كتب على هذه الأمة صوم رمضان كما كتبه على الذين من قبلهم ، وعلى الثاني : أن الله أوجب على

هذه الأمة الصيام كما أوجبه على الذين من قبلهم ، وعلى الثالث : أن الله أوجب على هذه الأمة الإمساك عن المفطرات كما أوجبه على الذين من قبلهم " [٤٢]

١٣,١,٣- إنجاز الأمر من خلال ترتيب وعد فيه ثواب على الفعل :

قال تعالى : "من ذا الذي يقرض الله قرضا حسنا فيضاعفه له أضعافاً كثيرة " (الآية : ٢٤٥) وواضح من الآية أنها ليس المقصود بها المعنى الحرفي الذي هو الاستفهام عمن يقرض الله قرضا حسنا (قرض إحسان لا قرض حاجة ، لأنه هو الغني) ويعطيه للفقراء الذين ابتلاهم ، وإنما المقصود المعنى الضمني المستلزم ، وهو الأمر بالإحسان . وهو أبلغ في الطلب من صيغة الأمر المباشرة ؛ لأنه يفيد مع الطلب حث النفوس وتحفيزها على البذل ، خاصة أن الآية قرنت بما يدعو إلى التحفيز ، وهو مضاعفة القرض أضعافا كثيرة . فالباذل متى عَرَفَ أن ما بذله سوف يُضَاعَف طوعت له نفسه بذله وسهل عليه إخراجه وتسابقوا إلى البذل طمعا في الثواب .فسبحانه يرزق وينعم بالمال ويعد بالمثوبة .

١٤,١,٣- إنجاز الأمر من خلال ترتيب الفعل على شرط قبله :

ورد ذلك كثيرا في القرآن ، وورد في سورة البقرة في ستة مواضع ، منها قوله تعالى : " فمن كان منكم مريضا أو على سفر فعدة من أيام أخر وعلى الذين يطيقونه فدية طعام مسكين "(الآية : ١٨٤) والمعنى يقتضي الدلالة الأمرية ، أي من كان منكم مريضا أو مسافرا سفرا طويلا مرهقا فليقض ما فاته من صيام لمرضه أو سفره ، وهذه رخصة للقادر على الصوم أما المسن الذي لا يقدر على الصوم والمريض الذي لا يرجى شفاؤه فرخصتهما أن يفطرا ويطعما عن كل يوم مسكينا .

١٥,١,٣- إنجاز الأمر من خلال وقوع الفعل منفيا عقب استفهام قبله :

---

[٤٢] الشوكاني : فتح القدير الجامع بين فني الرواية والدراية من علم التفسير ، تحقيق : عبد الرحمن عميرة ، دار الوفاء ، القاهرة ، ١٩٩٤ م ، ج ١ / ٣٢٩ .

وهي صيغة (أفلا تفعل) التي يفهم منها الحث على الفعل ، أو التوبيخ ، و صيغة (ألم تر إلى ...) الدالة على الاعتبار وورد ذلك في أربعة مواضع في سورة البقرة في سياق الاعتبار ، منها قوله تعالى : " ألم تر إلى الذين خرجوا من ديارهم وهم ألوف حذر الموت فقال لهم الله موتوا ثم أحياهم إن الله لذو فضل على الناس ولكن أكثر الناس لا يشكرون "(الآية ٢٤٣) وواضح أنه ليس المقصود هنا الاستفهام على الحقيقة ، لأنه مستحيل عقلا ومنطقا وإنما يستلزم أن الصيغة خرجت عن دلالتها الحرفية لتنجز دلالة أمرية بالتأمل والتفكر والاعتبار من قصص السابقين (أي : اعتبروا - أيها المسلمون - من هذه القصة التي خرج فيها القوم فرارا من الموت ورغبة في طول الحياة ولكن نفذ أمر الله فيهم وماتوا رغم حرصهم على الحياة) فإذا اعتبرتم وأخذتم الدرس من القصة وعلمتم يقينا أن لكل أجل كتاب وأن الهروب من الموت لا يمنع الموت فتقبلوا الأمر بقتال المشركين : " وقاتلوا في سبيل الله واعلموا أن الله سميع عليم " (الآية ٢٤٤) فالمولى قد مهد بالأمر الأول – الاعتبار بالقصة – وأعد المسلمين نفسيا لتقبل الأمر الثاني (وهو القتال في سبيل الله) . وقد استخدم المولى – سبحانه – مبدأ التأدب في الخطاب باستخدام قاعدة التعفف باستخدام صيغة غير مباشرة في الأمر بأن استخدم (أفلا تفعل – أولا تفعل ـ ألم تر) التي ليس فيها إكراه للمخاطب بدلا من (افعل) التي تتسم بالإجبار فكلما كانت قوة الكلام غير مباشرة كانت أكثر تأدبا [٤٣].

٢,٣- الفعل الإنجازي Illocutionary Act للأمر في سورة البقرة :

إن الفرق بين فعل القول وفعل الإنجاز أن فعل الإنجاز هو القيام بفعل ضمن قول بينما الأول مجرد قول . وقد أشرنا سابقا أن الفعل الإنجازي هو المعنى الذي يؤديه الفعل الكلامي بمجرد النطق به . والملحوظ أن فعل القول الأمري في سورة البقرة لا يتخلى تماما عن دلالته الأمرية ، وإنما تظل باقية و ثاوية رغم إنجازها لدلالة

(43) Geoffrey N. Leech (1983) : The Principles of Pragmatics, Longman, London, p 125.

أخرى تنبثق منها كالإباحة ، والإذن ، والنصح ، والإرشاد ، والتهديد ، والإهانة ، والتعجيز ، والحجاج ، وغيرها مما تفرضه الأغراض ، والملابسات التي تكتنف الخطاب ويكون المعنى الإنجازي فيها هو المقصود لا الأمر المباشر . ويمكن القول إن وظيفة الإنجاز من الوظائف الأساسية للقرآن بحكم تكوينه " إن هذا القرآن يهدي للتي هي أقوم ويبشر المؤمنين الذين يعملون الصالحات أن لهم أجرا كبيرا " (الإسراء : الآية ٩) فالهداية ، والإرشاد ، والتبشير بالثواب وظائف إنجازية تداولية . ولكي تتبين لنا حقيقة الفعل الإنجازي قسمناه وفق تقسيم سيرل للأفعال الكلامية إلى أفعال مباشرة ، وأخرى غير مباشرة ، و دمجنا معه نظرية قواعد المحادثة لجرايس وخصوصا مفهوم الاستلزام الحواري ؛ لأن الاستلزام الحواري هو الذي يفسر لنا المعنى غير المباشر والمقصود فنظرية جرايس لا يمكن فصلها بحال من الأحوال عن نظرية الأفعال الكلامية وخصوصا المعاني غير المباشرة وتفسيرها المنطقي .

١,٢,٣- الأفعال الكلامية المباشرة في إنجاز الأمر:

الأفعال الكلامية المباشرة direct speech acts هي الأفعال التي تطابق قوتها الإنجازية مراد المتكلم ، ففيها يقصد المرسل الدلالة الحرفية للصيغة (معناها الصريح) ، وتدل الأساليب والصيغ الظاهرة على الأفعال مباشرة ، فتنجز معانيها من أصل الوضع اللغوي كالطلب ، أو الإخبار ، أو التوكيد ، أو السؤال ، أو الأمر . ويفهم المتلقي تلك المعاني دون تأويل لتوافق الفعل اللفظي مع الفعل الإنجازي . والأفعال الكلامية المباشرة للأمر تشمل وجوب الأمر ، والندب ، وبعض صيغ الإباحة ، والإرشاد . فهذه الدلالات تحمل في طياتها قوة إنجازية أمرية متفاوتة ففي الوجوب تكون القوة الإنجازية الأمرية من الدرجة الأولى ولا مجال لقوة إنجازية أخرى . وفي الندب والإرشاد تظهر القوة الإنجازية لهما على حساب القوة الأمرية أي تكون القوة الإنجازية الأمرية من الدرجة الثانية ؛ لأنها يفهم منها استحباب الفعل عن عدم الفعل ، وأن الفاعل مثاب على فعله . وإذا كان الأمر استدعاء وطلب فإن المندوب

مستدعى ومطلوب ؛ لأن فعله طاعة (أي في الصيغة مرجح للفعل على عدم الفعل مما يجعله قريبا من الأمر) . أما في الإباحة فتكون القوة الإنجازية الأمرية من الدرجة الثالثة ؛ لأن المخاطب مخير بين الفعل وعدم الفعل ، فالحرية الممنوحة للمخاطب تجعل القوة الأمرية في المباح من الدرجة الثالثة (لأنه ليس بأمر ولا قريب من الأمر و إنما في منزلة ثالثة بينهما) .

وقد أدرك الغزالي القوة الإنجازية الأمرية في المندوب ، ولكنه لم يدرك القوة الإنجازية الأمرية – على قلتها - في المباح ، بقوله" المندوب مأمور به وإن لم يكن المباح مأمورا به ؛ لأن الأمر اقتضاءٌ وطلبٌ والمباح غير مقتضى " [٤٤] فالغرض من المباح هو رفع الحرج وهي دلالة مقصودة ، ومن هذه الناحية يعد مأمورا به ليس على جهة الوجوب ، وإنما لحسنه ، فالمباح حسن ، ويحسن أن يطلب على هذه الجهة ، والقوة الإنجازية الأمرية له ضعيفة ومن الدرجة الثالثة . والمباح يتوقف حكمه على غيره فيكون واجبا إذا كان في تركه الهلاك ، فالمسافر إن شاء صام ، وإن شاء أفطر ، ولكن إذا كان في صومه هلاكه ففطره واجب ، ويكون محرما إذا كان في فعله فوات فريضة ، أو حصول مفسدة ، ويصير مكروها إذا اقترن بنية سيئة ، ويصير مندوبا إذا قصد به العون على طاعة . إذن مرد ذلك يرجع إلى القرينة الصارفة إلى هذا المعنى أو ذاك . ولعل الكعبي قد فطن لهذا التدرج في القوة الإنجازية الأمرية حينما قال: " المباح مأمور به دون الأمر بالندب والندب دون الأمر بالإيجاب "[٤٥] وعلى هذا تكون الأفعال الكلامية المباشرة في السورة على النحو الآتي :

١,١,٢,٣- إنجاز الأمر الواجب :

---

[٤٤] الغزالي : المستصفى ، من علم الأصول ، مكتبة المثنى ، بيروت ، لبنان – دار إحياء التراث ، بيروت ، لبنان ، (د. ت) مج ١ / ٧٥ .

[٤٥] الزركشي : البحر المحيط ، ج١ / ٢٧٩

الواجب في اللغة : اللازم ،وأوجبه الله ،واستوجبه : أي استحقه .وأوجبت لك البيع مواجبة ووجابا ، والوجيبة الوظيفة [٤٦] أما في الاصطلاح : فهو ما أمر به الشارع على وجه الإلزام ، قال ابن حزم : " الأمر : إلزام الآمر المأمور عملا ما ، فإن كان الخالق تعالى أو رسوله صلى الله عليه وسلم فالطاعة لهما فرض "[٤٧] .

والأصل في الأمر عند جمهور المفسرين للوجوب ما لم تصرفه قرينة دالة ، قال الغزالي الأمر : " القول المقتضي طاعة المأمور بفعل المأمور به"[٤٨] وإذا تجرد الأمر عن القرينة ففريق يرى أنه يدل على الندب ، وآخر يرى أنه يقتضي الإباحة ، وآخر قال بالتوقف ، وآخر بالقدر المشترك بين الوجوب والندب . ولم يقف الأمر عند هذا الحد حيث اختلفوا في دلالة الأمر على التكرار ، أو المرة ، وهل الوجوب يكون على الفور أم على التراخي ؟ إلى غير ذلك من المسائل الشائكة التي طرقوا ميدانها وتساجلوها وترتب على هذه الأقوال اختلافات فقهية في الأحكام لا مجال للتطرق إليها هنا خشية أن يفقد البحث مجاله .

والرأي أن دلالة الفعل تتحكم فيها مؤثرات عديدة ، إذ لابد من وجود دليل تتحول على إثره وجهة الفعل ودلالته من شيء إلى آخر ، وينصرف عنه تماما كالعرف المقامي ، ونوع الخطاب ، وما يحيط به من مؤثرات خارجية ، ومقاصد الكلام و العلاقة بين طرفي الخطاب . وقد دل الأمر على الوجوب في سورة البقرة في مائة موضع تعلق معظمها بالأحكام الشرعية التي تقتضي أن تكون دلالة الأمر المقصود بها الوجوب الفعلي ، ومن هذه الأحكام :

١- الإيمان بالله : ومنه قوله تعالى : " فليستجيبوا لي وليؤمنوا بي لعلهم يرشدون ... " (الآية : ١٨٦) .

---

[٤٦] ينظر : الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربة) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٩٧٩: ١ / ٢٣١ ، والقاموس المحيط : ص ١٨٠

[٤٧] ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، قدم له إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، لبنان ، ط ٢٠٠٨ م ، مج ١ ج١ / ٤٢ .

[٤٨] الغزالي : المستصفى ، (٦١/٢) .

٢- الصلاة : ومنه قوله تعالى : " حافظوا علي الصلاة والصلاة الوسطى ... " (الآية : ٢٣٨) .

٣- الزكاة : ومنه قوله تعالى : " وأقيموا الصلاة وآتوا الزكاة ... " (الآيـــة : ١١٠) .

٤- الصيام : ومنه قوله تعالى : "... ثم أتموا الصيام إلى الليل ... " (الآيـــة : ١٨٧) .

٥- الجهاد : ومنه قوله تعالى : " وقاتلوا في سبيل الله واعلمـــوا أن الله سميـــع عليم " (الآية : ٢٤٤) .

٦- أحكام الأسرة : كالزواج ، والتحذير من معاشرة الأزواج في المحـــيض ، والطلاق ، والعدة ، ومنه قوله تعالى: " والمطلقات يتربصن بأنفسهن ثلاثة قروء ..." (الآية : ٢٢٨) .

٧- الدين : ومنه قوله تعالى : " فإن أمن بعضكم بعضًا فليؤد الـــذي اؤتمـــن أمانته ..."(الآية : ٢٨٣) .

٨- بر الوالدين : ومنه قوله تعالى : " وبالوالدين إحسانا ..."(الآية : ٨٣) .

٩- و غير ذلك من المتفرقات : (كأمر الملائكة بالسجود لآدم ، وأمر موسى بأن يضرب بعصاه الحجر ، وأمره أن يضرب ببعض البقرة الميت كي يحيا ، والأمر بالإنفاق في سبيل الله ، ... إلخ) .

وكما هو واضح أن فعل القول ينجز دلالة أمرية مباشرة ؛ لأن الخطاب هنا خطاب تكليف بطلب الفعل الجازم الذي يثاب فاعله امتثالا ، ويستحق تاركه العقاب ، إذ الواجب في الشرع عبارة عن خطاب الشارع بما ينتهض تركه سببا للذم شرعا في حالة ما [٤٩] فعندما يتعلق الأمر بالشرع تتجه وجهته دائما إلى الوجوب الفعلي ، ولا مجال هنا للاتساع ؛ لأن العقل لا مجال له للبحث عن المجاز ، إذ يتقشب فيـــه

---

[٤٩] الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام : ١ / ١٣٨ . ويقول ابن فارس : " الأمر عند العرب ما إذا لم يفعله المأمور به سمي المأمور به عاصيا "-(الصاحبي : ١٨٧ .)

طلب صريح ، والوجهة واحدة هي الوجوب . فالمتكلم الآمر هو الله الـذي لـه سلطة الثواب والعقاب ، والسامع المأمور مؤمن موحد مـدرك لمـا وراء القـصد الأمري من منفعة دنيوية ، وأخروية فانتفت عنه سلطة الرد أو التعديل أو الاعتراض ، فمقتضى وظيفة العبودية أن يمتثل العبد لأمر المولى ، أي أن أثر فعل القول وفعل الإنجاز في النص يتجه ناحية السامع المأمور ، إذ لابد من تنفيذ الأوامر و الانصياع ، والاقتناع بها . والخضوع للأمر يشترط فيه قدرة المأمور على الفعل واسـتطاعته إياه ، فإن استطاع العبد القيام بالفعل المأمور به وجب عليه وجوبا تاما ، وإن عجز عنه سقط عنه بالكلية ، وإن عجز عن بعضه وجب عليه الإتيان بما استطاع ؛ لأن ما لا نستطيعه لا يجب علينا ، وإنما يجب علينا ما نستطيعه . وبذلك تحدد ظروف المخاطب طريقة إنجاز الأوامر ودلالتها التي قد تنتقل من الوجوب إلى النـدب إلى الإباحة ،كما تحدد الأثر المترتب على القول من حيث الامتثال الكلي ، أو الجزئي ، أو عدم الامتثال من أصله .

٢,١,٢,٣- إنجاز دلالة الندب :

الندب في اللغة : هو الدعاء إلى أمر مهم ، وندبه لأمر فانتـدب لـه : أي دعـاه فأجاب ، والمندوب : المستحب [٥٠] . وفي الشرع : هو ما فعله خير من تركـه ، وقيل : هو ما يمدح على فعله ، ولا يذم على تركه ، قال ابن حزم : " النـدب : أمر بتخيير في الترك إلا أن فاعله مأجور ، وتاركـه لا آثم ولا مـأجور" [٥١]، أي هو أمر استحباب لا أمر إيجاب ، وفاعل الأمر يثاب ولا يعاقب تاركه .

وقد خرجت صيغ الأمر في سورة البقرة ، ودلت على الندب في ثمانيـة مواضع منها قوله تعالى : " وأن تصوموا خير لكم ..." (الآية : ١٨٤) ، وواضح

---

[٥٠] الجوهري : الصحاح (تاج اللغة وصحاح العربة) ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٩٧٩ ، ١ / ٢٢٣ .. وانظر الفيروز آبادي : القاموس المحيط ، ص ١٧٥ .

[٥١] ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، مج ١ ، ج ١ / ٤٣ .

من خلال الآية أن الأمر قد خلا من المجاز الذي يحول وجهة الأمر إلى دلالات غير هذه الدلالات الطلبية ، وحسب ما ذهب إليه أوستن من أن هذه الجمل الإنشائية لا يحكم عليها بمعيار الصدق أو الكذب ، بل يتم الحكم عليها بمعيار آخر هو معيار التوفيق والإخفاق[٥٢] فالمأمور هنا ربما لا يمتثل لهذه الأوامر فيوصف الأمر بالإخفاق ، ولكن لو امتثل لتكلل الأمر بالنجاح . وبالنظر إلى العناصر المكونة للموقف الكلامي نفسه ، والحال الكلامية الموجودة في الآيات السابقة واستخدام المتكلم آليات لا يرتبط فيها اللفظ والقصد برابط لغوي وإسهام عناصر السياق الموظفة في بيان القصد نجدها تعضد رأينا السابق بخصوص تحديد الدلالة . فالآمر في هذه الآيات هو الله الخالق سبحانه وتعالى يخاطب بما فيه مصلحة العباد، وأن السامع المأمور مؤمن بالله يحرص على ثواب مولاه بفعل كل ما يرضيه ويقربه من ثوابه ، فهذه علاقات تستوجب استنتاجا منطقيا يجعل وجهة الحديث تتجه إلى كون هذه الأوامر المخاطب بها في الآيات مندوبة ؛ لوجود المغري ، خاصة أن المندوب في مفهومه الشرعي يثاب على فعله ، ولا يعاقب على تركه . فقد وجد مرجح للفعل على الترك ، وهو الطمع في الثواب .

٣,١,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز الإباحة :

من معاني الإباحة في اللغة : الإطلاق والإذن ، والإحلال ، ويقال : أبحتك الشيء : أحللته لك واستباحه : عده مباحا ، والمباح خلاف المحظور . والإباحة حكم يقتضي التخيير بين الفعل والترك[٥٣] . وشرعا يعرفه الآمدي بقوله : هو ما دل الدليل السمعي على خطاب الشارع بالتخيير بين الفعل والترك [٥٤]ويرى ابن حزم

---

[٥٢] آن روبول وجاك موشلار: التداولية اليوم علم جديد في التواصل ، ترجمة سيف الدين دغفوس ، ومحمد الشيباني ، مراجعة لطيف زيتوني ، المنظمة العربية للترجمة ، نشر وتوزيع دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣ م ، ص ٣١ .

[٥٣] المعجم الوجيز ، ص ٦٦ .وانظر لسان العرب : ١ / ٣٨٤ ، ومقاييس اللغة : ١ / ٣١٥ ، والصحاح : ١/ ٣٥٧.

[٥٤] الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام ، ١/ ١٧٥ ،١٧٦ .

أن المباح لا ثواب على فعله ولا عقاب على تركه ، حيث قال : " الإباحة تسوية بين الفعل والترك لا ثواب على شيء منهما ولا عقاب " [٥٥] . والأصل في الأشياء الإباحة والأشياء المباحة لا حصر لها بينما الأشياء المحرمة محدودة محصورة . وابتلاء الإنسان يكون بالمحرمات . وقد خرج الأمر ليدل على الإباحة في سورة البقرة في أربعة و عشرين موضعا وكان تنوعها على النحو الآتي:

أ- الإباحة بالفعل (افعل) ومنها إباحة الأكل كما في قوله تعالى : " وقلنا يا آدم اسكن أنت وزوجك الجنة وكلا منها رغدا حيث شئتما ولا تقربا هذه الشجرة فتكونا من الظالمين " (الآية : ٢٥) ففعل القول الأمري (فكلا منها حيث شئتم) ينجز فعل الإباحة بدليل اللفظ الإشاري " حيث شئتم "الدال على الشيء المبهم ، والمكان المبهم والزمان المبهم ، أي : في أي مكان من الجنة الواسعة ، وفي أي وقت حتى لايبقى لهما عذر في التناول من شجرة واحدة فقط منهي عنها محظور عليهما الاقتراب منها من بين أشجارها الفائتة للحصر ، وفي ذلك توسعة ، قال أبو السعود : " أُبيحَ الأكل على وجه التوسعة البالغة المزيحة للعلل و لم يحظر عليهما بعض الأكل ولا بعض المواضع "[٥٦] وفي قوله حيث شئتم تشريف وترفيه ومبالغة في الحرية الممنوحة لهما .

ب- الإباحة باستخدام استراتيجيات أخرى مثل : رفع التقييد ، والإحلال ، ورفع الجناح ، والإذن ، والعفو ومنه قوله : " فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله..." (الآية : ٢٢٢) فليس المقصود بالآية وجوب الجماع بعد طهر المرأة - ولا ينبغي - وإنما الأمر يرجع للمشيئة أي فَجامع إن شئت ولا ضرر ولا تهديد ولا إثم عليك إن لم تجامع ، فأنت

---

[٥٥] ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، مج ١ ، ج ١/ ٤٤

[٥٦] أبو السعود محمد بن محمد العمادي : تفسير أبي السعود المسمى إرشاد العقل السليم إلى مزايا القرآن الكريم ، دار إحياء التراث العربي ، بيروت ، لبنان ، (د . ت) ، ١/ ١٥٨

مخير بين الأمرين . والعقل يرجح دلالة الأمر على الإباحة ؛ لأن سبب التحريم والحظر قد زال فيزول معه الحكم . وقال ابن كثير أن الحكم يرد على ما كان عليه قبل الحظر فإن كان واجبا فواجب وإن كان مستحبا فمستحب أو مباحا فمباح ، وإتيان الزوج مباح بالإباحة الأصلية وقد حرم بقيد ومانع (حالة المحيض) فإن انتهت تلك الحالة رجع إلى إباحته ، وهذا ما ذهب إليه الطبري وجل المفسرين . والإباحة برفع الجناح وردت في ستة مواضع منها : " فإن أرادا فصالا عن تراض منهما وتشاور فلا جناح عليهما وإن أردتم أن تسترضعوا أولادكم فلا جناح عليكم...." (الآية : ٢٣٣) فرفع الجناح أمر فيه إباحة – وإن لم تدل الصيغة الصرفية على الأمر ولكنه من مستلزمات السياق الضمنية ومفاد الأحوال – وخلاصة الكلام الإباحة ليست نصا صريحا في الأمر ، لأن الأمر طلب الفعل ، فلا يكون الأمر طلبا للفعل إذا حمل على الإباحة . وفي الإباحة لا مرجح للفعل على الترك ، فلا ثواب للفعل كما لا عقاب على الترك .

٤,١,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز النصح الإرشاد :

الإرشاد لغة : أَرْشَدَه إلى الأمر ، و رَشَّدَه : هداه ، وهو ضد الغي ونقيض الضلال ، والإرشاد : الهداية ، والرُّشْدُ : الاسْتِقامَةُ على طَريق الحَقِّ مع تَصَلُّبٍ فيه . وفي الحديث إرشاد الضال هدايته [٥٧] . وقد عده الأصوليون من الدلالات البلاغية التي يخرج إليها الأمر ، وفرقوا بين الندب والإرشاد بأن " الندب مطلوب لثواب الآخرة ، والإرشاد لمنافع الدنيا " [٥٨] . والإرشاد قد يكون قسما من المندوب لمصالح الدنيا والآخرة فيكون حكما شرعيا وقد يكون لمجرد المنفعة الدنيوية فلا

---

[٥٧] ابن منظور : لسان العرب ، دار المعارف ، القاهرة ، (د. ت) ، ج ٣ / ١١٦٩ – الصحاح : ٢ / ٤٧٤ – المفردات : ص ١٩٦ – معجم ألفاظ القرآن الكريم : ١ / ٥٠١

[٥٨] الرازي : المحصول في علم الأصول ، تحقيق : طه جابر فياض العلواني ، مؤسسة الرسالة ، بيروت ، لبنان ، ط ١٩٩٧ ، ج١ ، ق ٢ ، ص ٥٨ .

يكون من الأحكام الشرعية ، أي أن مدار الحكم يكون حسب المنفعة المتحققة ، قال الغزالي : "الإرشاد : الندب لمصالح الدنيا والآخرة ، فيحتمل أن يكون قسما من المندوب تحصل به مصلحتان دنيوية وأخروية فيكون حكما شرعيا ، ويحتمل أن يكون من نوع الإشارة والإخبار أن ذلك مصلحة في الدنيا فيكون قسما آخر ليس من الحكم الشرعي "[٥٩]

وقد أفاد الأمر الإرشاد في ستة عشر موضعا منها الأوامر الواردة في آية الدين : " يأيها الذين آمنوا إذا تداينتم بدين إلى أجل مسمى فاكتبوه ، وليكتب بينكم كاتب بالعدل ...فليكتب وليملل الذي عليه الحق وليتق الله ربه ...فليملل وليه بالعدل واستشهدوا شهيدين من رجالكم ... " (الآيه : ٢٨٦) ، فالخطاب يقوم على الاستراتيجية التضامنية التي " تعنى بالجانب الأخلاقي أولا ، ولكن دون إغفال الاهتمام بتبليغ القصد والتعبير عنه " [٦٠] على اعتبار من مبدأ التعاون واعتبار الأمر سلطة أخلاقية ينبغي احترامها والالتزام لضوابطها من السامع كما اعتمد الخطاب أيضا على الاستراتيجية التوجيهية التي" تعد ضغطا وتدخلا ولو بدرجات متفاوتة على المرسل إليه وتوجيهه لفعل مستقبلي معين "[٦١] والأفعال الكلامية هنا اتسمت بالطابع النفعي، ففعل القول صاحبه فعل إنجازي هو الإرشاد إلى تحقيق منفعة دنيوية للمسلمين مما جعلها وسيلة للتأثير فيهم وتغيير سلوكياتهم ومفاهيمهم العقدية وتصحيحها . فحين يأمر الله بكتابة الدين والاستشهاد بشهيدين لا يتجه الأمر إلى ثواب أخروي بحت ، بل هو أمر إرشاد بالكتابة لزيادة التوثقة ولكي يضمن صاحب الحق حقه من الذي عليه حق فليس هناك عقاب أو

---

[٥٩] انظر عروس الأفراح : ٢ / ٣٢١ .

[٦٠] عبد الهادي بن ظافر الشهري : استراتيجيات الخطاب ، مقاربة لغوية تداولية ، دار الكتاب الجديد المتحدة ، بنغازي ، ليبيا ، ط١ ، ٢٠٠٤ م ، ص ٢٦١

[٦١] عبد الهادي بن ظافر الشهري : استراتيجيات الخطاب ، ص ٣٢.

ثواب يترتب على كتابة هذا الدين أو الإرشاد عليه ، بل لضمان الحق الدنيوي . فالأفعال لا تكليف بها ولا إلزام فيها .

٢,٢,٣- الأفعال الكلامية غير المباشرة في سورة البقرة (الاستلزام الحواري):

الأفعال الكلامية غير المباشرة هي أفعال مستلزمة تخالف قوتها الإنجازية مُرادَ المتكلم ، أي تدل الأساليب والعبارات على غير ما وضعت له ، وغير ما نطق به المتكلم في صريح العبارة ، ويستطيع المتلقي أن يفهم هذه الأفعال من خلال التأويل والتفسير والاستنتاجات الملائمة ، وهنا يصبح إستدعاء أمور من خارج اللغة أمرا ضروريا : كمعرفة قصد المتكلم ، وثقافته وبيئته ، والزمان والمكان ، وملابسات الكلام ، وسياقه اللغوي وغير اللغوي ، والمعلومات المشتركة بين المتكلم والسامع . وقد حاول أوستن وسيرل وجرايس تفسير الآليات التي تجعل دلالة منطوق ما تنحرف لتدل على غير دلالة صيغته الموضوعة انطلاقا من مفهوم المقاصد والاستلزام الحواري أو هي " ما يبلغ بعد طرح ما يقال " [٦٢] . وقد أفاض علماء العربية القول في هذا النوع تحت مسمى خروج الكلام على مقتضى الظاهر وأشاروا إلى الدلالات التي تخرج إليها أساليب الطلب كخروج الأمر والنهي والاستفهام ونحوها إلى دلالات أخرى تتناسب مع المقام ويقتضيها . وبالتطبيق على سورة البقرة نجد أن المواضع التي يخرج فيها الأمر عن لازم معناه الحرفي ليؤدي دلالات استلزامية تستفاد من المقام وسياق الكلام كانت على النحو الأتي :

١,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز الدعاء :

الدعاء لغة : مصدر دعوت الله أدعوه دعاء ودعوى أي : ابتهلت إليه بالسؤال ورغبت فيما عنده من الخير، وهو بمعنى النداء ، يقال : دعا الرجل دعوا ودعاء ، أي : ناداه وطلبه [٦٣] .وعند البلاغيين لا يبعد كثيرا عن معناه اللغوي ، فهو :

---

[٦٢] جاك موشلار ، و آن ريبول : القاموس الموسوعي للتداولية ، ص٢٦٦ .

[٦٣] ينظر :الصحاح : ٦/ ٢٣٣٦ وما بعدها ، واللسان : ٢/ ١٣٨٥ وما بعدها ، والقاموس المحيط : ص ١٦٥٥، ومعجم ألفاظ القرآن الكريم : ١ / ٤٠٨ .

طلب الفعل على سبيل التضرع والخضوع لله تعالى ، وذلك بأن يكون صادرا من الأدنى إلى الأعلى[٦٤] .

أما عن خروج الأمر عن أصل وضعه للدلالة على الدعاء فورد في سبعة عشر موضعا ، منها قوله تعالى : " رب اجعل هذا البلد آمنا وارزق أهله من الثمرات ... " . وبالنظر في العلاقة القائمة بين طرفي الخطاب نجد أن الأوامر هنا كانت موجهة من الآمر مجازا (سيدنا إبراهيم وهو نبي وعبد فقير) إلى مجيبه (الله سبحانه وتعالى القادر على كل شيء) أي من الأدنى إلى الأعلى فمستحيل أن تدل هذه الأفعال في هذه الظروف على مقتضى أصل صيغتها ، وهذا يصرف عن القراءة الحرفية للملفوظ ، ويستلزم عقلا أن تكون الدلالة المقصودة ليست الأمر الصريح لغياب شرط الاستعلاء وهو ما جعل القوة الإنجازية الحرفية للأمر مستبعدة لتحل محلها قوة إنجازية مستلزمة وهي الدعاء ، ويصبح الفعل الكلامي (رب اجعل هذا البلد آمنا) وكذلك (وارزق أهله من الثمرات) فعلان كلاميان ينجزان ذلك المعنى . أما من ناحية السياق اللغوي فالأسلوب اقتصر على ذكر المنادى دون أداة النداء في قوله : " ربِّ " ، و " ربنا " وهو واسم قوة إنجازية حسب مفهوم سيرل يجعل الدلالة ـــ دون شك ـــ تبتعد عن الأمر وتفيد الدعاء لأمر مهم ، ويتفق أيضا مع ما ذهب إليه الرضي من أن إنشاء المعاني في العربية يكون بالحروف [٦٥]، أي أن النداء يكون لحاجة ملحة بينما الأمر يكون من سلطة ما يجعلها تقترب من دلالة الدعاء وتبتعد أن تكون الدلالة أمرية كما أن الأمر يكون للحاضر القريب بينما النداء - في أغلبه - يكون للبعيد فصح أن تدعو البعيد ولا تأمره .

وبالنظر إلى باقي سياقات الأمر الذي يخرج عن معناه المباشر إلى معنى الدعاء في السورة الكريمة نجد أن الطرف الأول : المتكلم / الداعي قد يكون

---

[٦٤] انظر : الإيضاح : ٢٤٣/١ ، وشروح التلخيص : ٢ / ٢٣٠ ، بغية الإيضاح : ٢ / ٥٥ .

[٦٥] انظر : شرح الرضي : ١ / ١٠٤.

شخصا معينا بذاته ، مثل دعاء إبراهيم عليه السلام ، و قد يأتي الدعاء من المسلمين المؤمنين الموحدين دون تحديد شخص بذاته . و حينما نقف متأملين إلى العلاقة بين طرفي الحديث والملابسات المحيطة نجد أن المتكلم هو العبد ـــــ نبي ، ومؤمن ـــــ والسامع/ المدعو هو الرب المجيب ؛ فيستقر في النفس أن هذا دعاء من أول وهلة .

٢,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز الرجاء :

الرجاء لغة : الرجاء من الأمل نقيض اليأس وقد تكرر في الحديث ذكر الرجاء بمعنى التوقع والأمل[٦٦] ، وفي الاصطلاح هو : "ظن يقتضي ما فيه مسرة " [٦٧]، وقيل : " هو ارتقاب شيء لا وثوق بحصوله "[٦٨] وقرنه ابن هشام بقرب زمن حصوله فقال : " هو طلب المحبوب المستقرب حصوله " [٦٩] و لم يشترط الرضي قرب حصول مضمونه ، في مدار حديثه عن دلالة "عسى" التي هي عنده:"لطمع حصول مضمونه مطلقا ،سواء ترجى حصوله عن قريب أو بعد مدة مديدة" [٧٠]

وخروج الأمر للدلالة على الرجاء في القرآن كثير، أما في سورة البقرة فقد ورد في خمسة مواضع ، والآيات جميعها في بني إسرائيل ومنها قوله :" وإذ قلتم يا موسى لن نصبر على طعام واحد فادع لنا ربك يخرج لنا مما تنبت الأرض من بقلها وقثائها وفومها وعدسها وبصلها ... " (الآية: ٦١) وبالتأمل في ملابسات الكلام نجد أن الأوامر هنا خرجت عن أصل دلالة الصيغة لتدل على معنى الرجاء حيث

---

[٦٦] ينظر : لسان العرب : ١٤ / ٣٠٩ ، ٣١٠ ، القاموس المحيط : ص ١٦٦٠ ، والصحاح :٦ / ٢٣٥٢

[٦٧] الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد الكيلاني ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، القاهرة ، ط ١٩٦١ م ، ص ٣٤٦

[٦٨] شرح الكافية : ٢ / ٣٤٦ .

[٦٩] ابن هشام : شرح قطر الندى وبل الصدى ومعه كتاب سبيل الهدى بتحقيق شرح قطر الندى ، تأليف محمد محيي الدين عبد الحميد ، مطبعة السعادة ، القاهرة ، ط ١١ ، ١٩٦٣ ، ص ١٤٩ .

[٧٠] شرح الكافية : ٢ / ٣٣٣ .

نلمح في الآية رغبة بني إسرائيل الشديدة في مختلف الأطعمة التي ذكروها ، فالمن والسلوى أصبح مكروها لديهم وعبروا عنه بالصبر المستلزم الكراهية ، و(لن) هنا تفيد استغراق النفي والجحد لنعم الله - من المن والسلوى - وأنهم لا طاقة لهم في الصبر عليها فيرجون من موسى أن يدعو لهم ربه : أي سله لأجلنا بدعائك إياه . والدليل على أنه رجاء ثقتهم وعلمهم بإجابة الله لموسى بمجرد دعائه إياه لمتزلته عنده " أي أن إخراج ما تنبته الأرض يحصل بمجرد دعاء موسى ربه " [٧١] . وفي الآية استلزام حواري يكمن في رد موسى على طلب بني إسرائيل من العدس والبصل والفوم والقثاء بقوله : (أتستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير) وهو بذلك خالف مبدأ الكيف maxim of quality لأن إجابته ليست مناسبة لسؤال بني إسرائيل وإنما كانت بغير ما يعتقد ويؤمن ويعلم أنه خاطئ فرغم أنه استنكر عليهم طلبهم ووبخهم على ترك الذي هو خير وطلب الذي هو أدني ولا يستحق أن يسأل الله فيه لكثرته ودناءته فقد نقض مبدأ التعاون وقاعدة الكيف بتلك الإجابة التي توافق هواهم وتخالف اعتقاده .

٣,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز التهديد:

التَّهَدُّدُ ، والتَّهديدُ ، والتَّهْدَادُ في اللغة : من الوعيد والتخوف ، والهدود : العقبة الشاقة ، وهدده خوفه [٧٢] . وللقرآن طرق عديدة في التأثير على النفس الإنسانية فتارة يلجأ للترغيب وأخرى إلى التهديد والترهيب ، وخروج الأمر للدلالة على التهديد في القرآن كثير تدل عليه السياقات والأحوال ، خصوصا عند استعمال صيغة الأمر في مقام عدم الرضا بالمأمور به . وبالنظر إلى الآيات التي خرج فيها الأمر عن أصل وضعه للدلالة على التهديد في سورة البقرة نجد أنه ورد في أربعين

---

[٧١] محمد الطاهر بن عاشور : تفسير التحرير والتنوير ، الدار التونسية للنشر ، تونس ، ط ١٩٨٤ ، ج ١ / ٥٢٢ .

[٧٢] لسان العرب : ٦ / ٤٦٣١ ، والصحاح : ٢ / ٥٥٦ ، والقاموس المحيط : ص ٤١٨ ، وأساس البلاغة : ٤٨١ .

موضعا ، منها قوله تعالى : " فإن لم تفعلوا ولن تفعلوا فاتقوا النار التي وقودها الناس والحجارة (الآية ٢٤) فالمولى قد تحدى المشركين بالإتيان بسورة من مثله في إحكامه ونظمه فعجزوا ، " ومن ثم كان التهديد المخيف لمن يعجزون عن هذا التحدي ثم لا يؤمنون بالحق الواضح " [٧٣] ففعل القول (اتقوا النار) يصاحبه فعل إنجازي هو : التهديد . والقوة الإنجازية للأمر هنا ضعيفة حلت محلها قوة إنجازية أخرى هي التهديد . ويفهم التهديد من خلال واسم القوة الإنجازية في الآية وهو قوله " النار التي وقودها الناس والحجارة " فالمتكلم / الله قادر على إنجاز الوعد وإيقاع العقاب ، والمخاطب لا يرغب في ذلك الفعل فانصرفت الدلالة إلى التهديد. وبتحليل خطاب التهديد في السورة نجد أن للمقام وشخصية المخاطب أثرهما في تحديد مدى التهديد وقوته الإنجازية ، كالآتي :

أ- معظم آيات التهديد في السورة موجهة إلى بني إسرائيل في هيئة تهديد ، وتوعد ووعيد ؛ لأن الأوامر الموجهة إليهم واقعة بعد معجزة ، تستلزم الغضب الشديد جَرَّاء كُفْرِهم بتلك المعجزات مثل : (رفع الطور ، وإنزال مائدة من السماء ، والمن والسلوى) فالله قد أنعم عليهم بالنعم وأنزل إليهم المعجزات فقابلوا الإحسان والإنعام بالجحود والنكران والمراوغة فشخصية وثقافة الذين وقع عليهم التهديد أثرت تأثيرا مباشرا في تحديد الدلالة فالإسرائيلي منكر جاحد فوقع التهديد عليه بما يناسب مقامه وشخصيته .

ب- وعندما يتوجه الأمر إلى مؤمن موحد تكون الدلالة توجيهية ويكون الفعل الإنجازي لمجرد التحذير ، وتخويف المؤمن من فحش المحذر منه لعظمه عند الله وأن الفعل المحذر منه لم يقع فالتحذير بما لم يفعله المؤمن بعد ، و لم يقع منه ؛ أما فعل التأثير بالقول فهو الامتثال لأوامر الله والتأثير في السلوك

---

[٧٣] سيد قطب : في ظلال القرآن ، ج ١ / ٤٨ .

المستقبلي للمسلم كي يستقيم أمر العقيدة ، وتتحقق منافع الدنيا والآخرة .

ج- عندما يتوجه الأمر إلى مشرك تتنوع الدلالة بين التهديد والتحذير ، لأنهم في مقام الشاكك المرتاب وليس في مقام الجاحد تماما ، وهناك أمل في هدايته وإقناعه .

د- معظم الأوامر الدالة علي التهديد كانت أمر بالتقوى والرهبة، وبتحليل هاتين المفردتين معجميا نلحظ أن معنى (اتقوا) في المعاجم هو : وقى الشيء يقيه وقيا ووقاية : صانه عن الأذى وحماه ، ويقال وقاه الله من السوء . ووقّاه توقية حفظه وصانه ، واتقى بالشيء جعله وقاية له من شيء آخر ... والتقاة : الخشية والخوف [٧٤] .أما معنى (فارهبون) فهو : رهبه رهبا أي خوفه [٧٥] . فالكلمتان تدلان في المعجم على الخشية ، والخوف ، والحماية ، والهروب من العذاب ، وتحري ذلك ، أي أن الوحدة المعجمية معبرة عن ذاتها ومشتركة اشتراكا واسعا في تحديد دلالة الأمر . ونلحظ أيضا أن الأمر بالتقوى يرد في أواخر الآيات دائما ، إذ يحوي " التهديد ، والوعيد ، والتخويف " بعد أن يكون المولى عز وجل قد بين السبب الداعي لذلك ؛ لأنه لا يحاسب إلا بعد بيان وتوضيح ، ولا يعاقب إلا بعد إنذار . وقد تكون هذه الآيات متقاربة في مكانها . وقد ترد في أوائل الآيات كل حسب مقامه الوارد فيه. وفي التهديد بصيغة الأمر إيذان بأن المهدد عليه كالمطلوب؛ لإفضائه إلى المهدد به، وأن الأمرين كائنان لا محالة .

٤,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز التحدي والتعجيز :

---

(٧٤) المعجم الوجيز : ص ٦٧٩ .

(٧٥) المعجم الوجيز : ص ٢٧٩ .

التحدي لغة تحديت فلانا إذا باريْته في فعل ونازَعْته الغلبة فيه ، وهو الحديًّا بمعنى المبارزة والغلبة ،يقال : أنا حُدَيَّاك أي معارضك ، وهذا حُدَيَّا هذا أي نده ونظيره وأنا حُدَيَّاك بهذا الأمر : أي مباريك الوحيد فابرز لي وحدك فجارني[٧٦] .

والتحدي عند البلاغيين : طلب الإتيان بالمثل على سبيل المنازعة ، والغلبة ، ويتحدد المِثْلُ تبعا لما يتحدى به فالتحدي بالقرآن طلب الإتيان بمثله . و العجز أصله في اللغة : القصور عن تنفيذ الشيء ، وهو ضد القدرة ، والتعجيز : التثبيط ، وذلك إذا نسبته إلى العجز ، و أعجزت فلانا وعاجزته : جعلته عاجزا . ويقال : عَجَزَ يَعْجِزُ عن الأمر إذا قَصَّرَ عنه وفاته [٧٧]. والتعجيز عند البلاغيين : هو الطلب بما لا يقدر عليه المخاطب ليظهر عجزه [٧٨] .ويقول الرافعي : " الإعجاز ضَعْفُ القدرة الإنسانية في محاولة المعجزة ... ثم استمرار هذا الضعف على تراخي الزمن وتقدمه فكأن العالم كله في العجز إنسان واحد " [٧٩] .

ويخرج الأمر للدلالة على التحدي والتعجيز إذا استعملت الصيغة في مقام إظهار عجز من يرى أن في وسعه وطاقته أن يفعل أمرًا، وليس في مقدوره أن يفعله وقد ورد ذلك في سورة البقرة في ثلاثة مواضع منها قوله تعالى : " وإن كنتم في ريب مما نزلنا على عبدنا فأتوا بسورة من مثله ، وادعوا شهداءكم من دون الله إن كنتم صادقين " (الآية : ٢٣) وقوله : " قال إبراهيم إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب فبهت الذي كفر " (الآية : ٢٥٨) .

وبتحليل الخطاب في الآية الأولى نجد أن فعل القول (فأتوا بسورة من مثله) والفعل الإنجازي هو التحدي والتعجيز ، قال الشوكاني : " وهو أمر معناه

---

(٧٦) انظر : لسان العرب ، ج٤/ ٢٨١٧، والصحاح : ٣ / ٨٨٤ .والقاموس المحيط : ٦٦٣ .

(٧٧) ينظر : ابن فارس : مقاييس اللغة ، تحقيق : عبد السلام محمد هارون ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، (د . ت) ، ج ٣ / ٨٨٤ - الكليات : ١ / ٢٣٧ .

(٧٨) انظر : شروح التلخيص ، ٢ / ٣١٤ . – الأساليب الإنشائية ، ص ٣٨ .

(٧٩) مصطفى صادق الرافعي : إعجاز القرآن والبلاغة النبوية ، دار الكتاب العربي ، بيروت ، لبنان ، ط ٩ ، ١٩٧٣ ، ص ٩٨ .

التعجيز "[٨٠] وفي الآية استلزام إذ ليس المقصود بالأمر هنا الأمر على الحقيقة لأننا نعلم أن هذا الفعل محال أن يفعلوه فكيف يأمزهم الله بما لا يستطيعونه فانصرف الذهن عن الدلالة الأمرية واقتضى دلالة التحدي أن يأتوا بسورة من مثله في بلاغته وإحكامه مادام أمرا بشريا وهم من البشر ولهم القدرة على أفعال البشر . أما فعل التاثير بالقول هو إلجام المشركين وإثبات فشلهم وتأكيد عجزهم عن مجاراة نظم القرآن ، ولو كان بإمكانهم فعل ذلك ما توانوا وفي قوله : " على عبدنا " قوة إنجازية تنفي عن رسوله شبهة التصرف في القرآن أو تبديله ويبطل ادعاءهم جملة فهو عبد كل ما عليه تبليغ أوامر المعبود ، وفيها تشريف له وتقريب بإضافة عبوديته لله . والوحدة السيميائية الظرفية (في) تدل على أنهم مغرقون في الشك الذي يطبق عليهم ويسيطر كما يطبق الظرف على المظروف .

وفي الآية الثانية بدأ الحوار بين سيدنا إبراهيم والنمروذ بسيطا حيث يدعوه إبراهيم إلى عبادة الله ويعرفه بربه ناسبا إليه فعلا من المفترض أن يدرك العقل أن مصدره يرجع إلى قوة ومصدر ليس كالقوة البشرية وهو الموت والحياة ولغزهما المحير الذي لا يمكن أن يرجع إلا إلى الألوهية القادرة على الإنشاء والإفناء . فقال إبراهيم (ربي الذي يحيي ويميت) فقابله النمروذ برفض هذه الدعوة وقدرته على فعل الشيء نفسه لكونه " حاكما لقومه وقادرا على إنفاذ أمره فيهم بالحياة والموت " [٨١].ويظهر ذكاء سيدنا إبراهيم في التعامل معه لأنه " لم يسترسل في جدل حول معنى الإحياء و الإماتة مع رجل يماري ويداور في تلك الحقيقة الهائلة " [٨٢] ، أي لم يشرح له الفرق بين فعل الله وفعله بأن فعل الله حقيقة وفعله مظهر من مظاهر تلك الحقيقة ، وإنما عدل عن الحجة الخفية المتمثلة في حقيقة الموت والحياة إلى سنة أخرى ظاهرة مرئية . فحاوره بمثال من الكون الظاهر الملموس على طريق التحدي

---

[٨٠] الشوكاني : فتح القدير ، ١٤٠ .

[٨١] سيد قطب : في ظلال القرآن ، ١ / ٢٩٧ .

[٨٢] المرجع السابق : نفسه .

بتغيير سنة الكون الإلهي" إن الله يأتي بالشمس من المشرق فأت بها من المغـــرب " وهو أمر مُحَالٌ لا يقدر عليه مخلوق ولا يجد فيه مجالا للتمويه ولا يملـــك معـــه إلا التسليم والعجز لبطلان الحجة . فبطلت حجة النمروذ و " بهت الذي كفر " . إن سيدنا إبراهيم مدرك تماما للظروف الاجتماعية والخلفيات المعرفية والفكرية للطرف الثاني وهو أنه لا ينكر وجود الله أصلا " إنما كان منكرا لوحدانيتـــه في الألوهيـــة والربوبية ولتصريفه للكون وتدبيره لما يجري فيه وحده ،كما كان بعض المنحـــرفين في الجاهلية يعترفون بوجود الله ولكنهم يجعلون له أندادا ينسبون إليها فاعلية وعملا في حياتهم " [٨٣] لذا اختار الطريقة المثلى التي يستعملها في الحوار معه وهي قـــرع الحجة بالحجة للوصول إلى مرحلة الاقتناع العقلي .

٥,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز التكذيب :

الكذب في اللغة نقيض الصدق ، وكَذَّبَ الرجلَ تكذيبا وكِذَّابا : جعله كاذبا وقال له كذبت ، لأن مصدره قد يجيء على " التفعيل " مثل " التكليم " وعلى " تِفْعال " مثل " كِذَّاب" ... وكذَّب بالأمر تكذيبا وكِـــذَّابا : أنكـــره ، وأكذبتـــه : أي أخبرت أنه جاء بالكذب ورواه [٨٤] .

وقد خرج الأمر عن أصل الوضع ليدل على التكذيب في القرآن كثيرا ، فقد كذب الله اليهود والمشركين وتحداهم وأعجزهم ، كما ورد أيضا علـــى ألـــسنة المكذبين أنفسهم في خطابهم لأنبيائهم . أما في سورة البقـــرة فـــورد ذلـــك في موضعين : الأول ، في قوله تعالى : " قل إن كانت لكم الدار الآخـــرة عنـــد الله خالصة من دون الناس فتمنوا الموت إن كنتم صادقين ولن يتمنوه أبدا بما قـــدمت أيديهم والله عليم بالظالمين " (الآيتان : ٩٤ ، ٩٥) . والثاني ، في قوله : " وقالوا لن يدخل الجنة إلا من كان هودا أو نصارى تلك أمانيهم قل هاتوا برهـــانكم إن

---

[٨٣] المرجع السابق : نفسه .

[٨٤] انظر لسان العرب : - القاموس المحيط : ص ١٦٦ ، والصحاح : ١/ ٢١٠ - ٢١١

كنتم صادقين " (الآية : ١١١) . فكما هو واضح أن أمر الله لهم بتمني الموت قصد به تكذيب دعواهم وإبطالها وفضح زيفهم وافترائهم ، كما عبر عن ذلك واسم القوة الإنجازية " إن كنتم صادقين " الذي يفيد الشك وعدم وقوع الجواب لعدم وقوع الفعل وواسم القوة الإنجازية " ولن يتمنوه " التي تفيد الاستغراق في النفي المستقبلي ، وواسم القوة الإنجازية " (أبدا) التي تفيد توكيد النفي وبيان كذبهم ؛ لأنهم في قرارة نفوسهم يعلمون أنهم كاذبون ومنافقون وكذبهم لا يخفي على الله لا مراء " والله عليم بالظالمين " .

والآية الثانية جاءت متضمنة لدعاوى أهل الكتاب من اليهود والنصارى بقولهم إنهم وحدهم هم المهتدون وإن الجنة وقف عليهم لا يدخلها سواهم ! على حين يجبه كل فريق بأنهم ليسوا على شيء .ومما لا مراء فيه أن الأمر " هاتوا برهانكم" فيه تعجيز وتكذيب لهؤلاء المارقين إذ إنهم لو كانوا يملكون البرهان لما توانوا لحظة في الإتيان به . وقد استخدم المولى عز وجل استراتيجية حجاجية تفهم من واسم قوة إنجازية وهو أسلوب الشرط الذي يتقدم فيه الجواب – أو ما هو في معناه حسب رأي جمهور النحاة –"هاتوا برهانكم " على الأداة وفعل الشرط " إن كنتم صادقين " لاستدراجهم حتى يعلموا ويعترفوا بأنهم غير صادقين حين يعجزون عن الإتيان بالبرهان على ما يقولون " لأن كل اعتقادٍ لا يقيم مُعْتَقِدُهُ دليلَ اعتقادِهِ فهو اعتقاد كاذب ؛ لأنه لو كان له دليل لاستطاع التعبير عنه ، ومن باب أولى لا يكُون صادقا عند من يريد أن يروج عليه اعتقاده "[٨٥] وصدق كل مُعْتَقَدٍ رهينُ برهانه والقرآن قد أعجز بخبره وحكمه وجاء بالصدق المبين المقيم دليل إعجازه .

٦,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز التشريف :

---

[٨٥] انظر الطبري: جامع البيان عن تأويل آي القرآن ، تحقيق : أحمد محمد شاكر ، دار الفكر العربي ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٤ ، ج ١ / ٣٩٣ . - ابن عاشور : تفسير التحرير والتنوير : ١ / ٦٧٤ .

التشريف لغة : من الشرف ، وهو العلو والمكان العالي ، وشرفه الله تشريفا : جعل له شرف ، ويقال شرفته أشرفه شرفا : غلبته بالشرف ،ومن معانيه : التعظيم والتبجيل ، شرف المكان ، وارتفع الرجل وعلت منزلته وتشرف الرجل أي نال شرفا[٨٦] . ولقد كرم الله الإنسان على سائر خلقه وجعله خليفة في أرضه واختصه بسره ، وجعله قَيِّمًا على نفسه ، متحملا تبعة اتجاهه وعمله . واختص الله المؤمنين بشرف عظيم ووصفهم بـــ " عباد الرحمن " ، و" يا عبادي " ، " والمخلصين " و" الذين آمنوا " ..إلخ . وهذا التكريم والتشريف له صور عديدة في القرآن من بينها أسلوب الأمر ، فأمر الله يكون تشريفا للمأمور.

وقد خرج الأمر للدلالة على التشريف في سورة البقرة في عشرين موضعا وكانت جميعها بالصيغة الأصلية الموضوعة للأمر " افعل " ومنها قوله : " فولّ وجهك شطر المسجد الحرام ..."(الآية:١٤٤) . لقد أمر الله بتحويل القبلة استجابة لدعوة نبيه تشريفا له رغم أنف الجاحدين من اليهود الذين شنوا حربا إعلامية عليه ، وشككوا في صدقه فقالوا : ما لهؤلاء تارة يستقبلون كذا وتارة يستقبلون كذا ؟ وما الذي صرفهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ؟ لئن كانت الأولى حقا فقد تركها . وإن كانت الثانية هي الحق فقد كان على باطل ، كما شككوا في صلاة المسلمين القديمة وقالوا إن الذين ماتوا قبل تحويل القبلة ففي النار لأنهم صلوا تجاه القبلة الفاسدة ،وقد فتن بذلك من فتن ، فجاءت الآية تشريفا للنبي وردا لشبهات اليهود بوصفهم بالسفهاء " سيقول السفهاء من الناس ما ولاهم عن قبلتهم التي كانوا عليها ، قل لله المشرق والمغرب " (الآية : ١٤٢) وَرَدَّ افتراءهم بقوله : " وما كان الله ليضيع إيمانكم إن الله بالناس لرءوف رحيم " (الآية : ١٤٣) . وقد اتسمت الآيات في أوامرها التشريفية بالمستوى الصوتي الهادئ لأنه حوار بين مؤمن يسلم بما يسمع و يقول سمعت و أطعت ورب خالق يكافئ من أطاع .

---

[٨٦] انظر المعجم الوجيز : ٣٤١ . ، ولسان العرب : ٣ / ٣٠١ ، و القاموس المحيط : ص ١٠٦٤ ، والصحاح : ٤ / ١٣٧٩ .

فانسجام المقال والمقام ، والصوت ، وبيئة النص المتحدث فيه بهذه الآيات ، كل ذلك يدل على أن هذه الآيات بأوامرها تتجه دلالتها إلى التشريف .

٧,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز الاعتبار :

الاعتبار في اللغة : العجب واعتبر منه : تعجب والاعتبار يأتي بمعنى التأمل و التفكر و التأثر بالعظة و التقبل للتوجيه والإفادة من سابق التجارب والعبرة : الاسم من الاعتبار(٨٧) . وفي الاصطلاح : " المعتبر هو المستدل على الشيء بالشيء " وإدراك غير المشاهد استدلالا بالمشاهد . والعبرة هي الدلالة الموصلة إلى اليقين والعلم ، وقد حرص القرآن على الأمر بالاعتبار وأخذ العبرة لكي يحرص المسلم على الانتفاع بكل ما يسمع ويرى ويدرك أن ذلك درسا له ولغيره . فإذا حصلت العبرة ووقع الاعتبار وقعت النجاة للمعتبر ، وإذا كان ضد ذلك صار الإنسان عبرة لغيره . ومن أمثلة خروج الأمر للدلالة على الاعتبار في سورة البقرة قوله تعالى : " ... فانظر إلى طعامك وشرابك لم يتسنه وانظر إلى حمارك ولنجعلك آية للناس ، وانظر إلى العظام كيف ننشزها ثم نكسوها لحما " (الآية : ٢٥٩) وواضح أن السياق اللغوي وحده لا يحدد بمفرده دلالة الأمر " انظر " لأن الوجهة هنا داخل فيها اعتبار المجاز القرآني و لم يعد الأمر أمر شرع أو مشروع إذ يختلف الأمر بين الاثنين ، ولا بد من إدخال العناصر الخارج لغوية كالعلاقة بين طرفي الحديث والسياق النفسي وغير ذلك ، ففي سياق الأمر الإلهي نجد رجلا مر على قرية وقد خُرِّبَ عمرانها وعمها الموت والبلى والخراب والخواء ، وكانت مشاعره تفيض بالدهشة والحيرة والاستغراب من كيفية إحياء الله لهذه الأرض بعد موتها ، فأماته الله مائة عام ثم بعثه يتضح لنا أن دلالة الأمر هنا الاعتبار . فالحوار هنا بين طرفين : الأول / الرجل المار ، جاهل بالمعلومة ، والثاني موجه الاعتبار / الله سبحانه وتعالى وهو أحكم الحاكمين ، ومدى الاقتناع بين الطرفين وصل إلى حالة الانعدام من السامع فخاطبه الله باستراتيجية إقناعية حجاجية بأن جعله هو نفسه وما وقع عليه

---

(٨٧) ينظر :الصحاح : ٢ / ٧٣٢ ، والقاموس المحيط : ص ٥٥٨ .

إجابة لتساؤله فتكون الحجة مقنعة ودامغة ودافعة للشك ولا يملك معها إلا التسليم بقدرة الله ؛ لأن "المشاعر والتأثرات تكون أحيانا من العنف والعمق بحيث لا تعالج بالبرهان العقلي ، ولا حتى بالمنطق الوجداني ، ولا تعالج كذلك بالواقع العام الذي يراه العيان إنما يكون العلاج بالتجربة الذاتية المباشرة التي يمتلئ بها الحس ويطمئن بها القلب " [٨٨] لقد أدرك الرجل حقيقة ما سأل بالتجربة العملية فليس أمامه سوى التسليم حتى لو لم يطلعه الله على سر الحياة في الخلية الأولى أو سر الممات فيها .

٨,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز التوبيخ :

التوبيخ لغة : وبَّخَه أي : لامه وعذله ، والتوبيخ التهديد والتأنيب ، يقال : وَبَّخْت فلانا بسوء فعله توبيخا ، وهو التأنيب والتقريع واللوم [٨٩] . والتوبيخ أسلوب يستخدم لخفض السلوك غير المقبول. وهو تعبير ينم عن عدم الرضا عن سلوك معين . وهو ذو فاعلية كبيرة ،يستخدم في التقويم وتصحيح الأوضاع ، ومن مميزاته أنه لا يتضمن العقاب البدني فتكون له فاعليته في التوجيه عند بعض الناس.

وخرج الأمر للدلالة على التوبيخ في سورة البقرة في موضع واحد في قوله : " ... اهبطوا مصرا فإن لكم ما سألتم .. " (الآية : ٦١) فالملابسات والظروف المحيطة ببني إسرائيل بعد أن من الله عليهم وأنعم من كل خير ومنحهم كل زاد مزيد من المن والسلوى ومائدة السماء تدنت نفوسهم على الدنايا من العدس والبصل والفوم والقثاء ، فكان الأمر بالفعل " اهبطوا " يستدعي مقامه ومقاله فيدل على أنه توبيخ لهؤلاء القوم المارقين الذين يستبدلون الذي هو أدنى بالذي هو خير .

٩,٢,٢,٣- خروج الأمر لإنجاز التكوين والتسخير :

---

[٨٨] سيد قطب : في ظلال القرآن ، ١ / ٣٠٠ .

[٨٩] ينظر : الصحاح : ١ / ٣٤٣ ، والقاموس المحيط : ص ٣٣٥ .

التكوين لغة :كون الله الشيء : أحدثه والله مكون الأشياء : يخرجها من العدم إلى الوجود . أما التسخير فهو : التذليل والمهانة وسَخِر منه وبه : هزئ والاسم السخرية وسخره تسخيرا : ذلله [٩٠] . وورد الأمر دالا على التكوين والتسخير في سورة البقرة في ثلاثة مواضع منها قوله تعالى : " بديع السموات والأرض وإذا قضى أمرا فإنما يقول له كن فيكون " (الآية : ١١٧) وقوله تعالى : " ولقد علمتم الذين اعتدوا منكم في السبت فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين " (الآية : ٦٥) ففي الآية الأولى نجد واسم القوة الإنجازية " بديع السموات والأرض " يشي ويؤكد أن دلالة الأمر هنا الفعل التكويني أو الإيجادي بمعنى إبداع الأشياء وإيجادها من العدم إلى الوجود . والعطف بين الفعلين ـــــــ فعل الأمر " كن " وفعل الاستجابة " يكون " ـــــــ يدل على السرعة في الانصياع ، يقول الدسوقي : " التعبير عن الإيجاد بـ "كن " إيماء إلى أنه يكون في أسرع لحظة ، وأنه طائع لما يراد فكأنه إذا أُمِرَ ائتمر" [٩١]. وفي الثانية نجد فيها قمة المذلة والامتهان والتسخير الذي جعل منهم القردة والخنازير . وقد دار خلاف حول المسخ ، هل هو جسدي ؟ أم مجازي عقلي ؟ ولكن ليس من الضروري أن يستحيلوا قردة بأجسامهم ، فقد استحالوا إليها بأفكارهم [٩٢] أياً ما كان الأمر فهذا تعبير عن نقلهم من حالة / البشرية إلى أخرى / القردة ؛ لتأكيد ما يتضمنه معناها إذلالا لهم وتنكيلا ، وقوله " خاسئين " : أي صاغرين مطرودين من ساحة القرب والعز جامعين بين القردية والخسوء وهو الإصغار والطرد . فالمأمور منقاد لأمر لا حيلة له فيه ، فليس الغرض من الأمر في الآية الكريمة هو الطلب ؛ إذ ليس في مقدورهم أن يكونوا قردة ، وإنما يستلزم حواريا فيكون الغرض التسخير ، والفعل في التسخير قد حصل حال إيجاد

---

[٩٠] لسان العرب : ٥ / ٣٩٥٩ - و ٢ / ١١٦٩ ، والصحاح : ٢ / ٦٨٠ ، والقاموس المحيط : ٥١٩ .

[٩١] حاشية الدسوقي ضمن شروح التلخيص : ٢ / ٣١٧ .

[٩٢] سيد قطب : في ظلال القرآن ، دار الشروق ، القاهرة ، ط ١٤ ، ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧ م ،المجلد الأول ، ص٧٧ . وانظر البحر المحيط : ١ / ٢٤٦ .

الصيغة، وهو صيرورتهم قردة بقدرة الله . ومن خلال ما تضمنته الآيات من معـــان يمكن حسم الخلاف وبيان الفرق بين التسخير والتكوين : أن التسخير تبديل مـــن حالة إلى أخرى أخس منها ، والتكوين إنشاء من عدم لوجود ، أو هو تبديل مـــن حالة إلى أخري لم تكن .

٣,٣- فعل التأثير بالقول الأمـــري Perlocutionary Act في ســـورة البقرة :

التأثير في اللغة : " أَثَّرْتُ فيه تأثيرا : جعلت فيه أثرا وعلامة ، فتأثر ، أي : قَبِـــلَ وانفعل " [٩٣] وهذا التعريف يتوافق مع الفعل التأثيري عند أوستن الذي يرى أن الفعل التأثيري هو النتيجة التي يتركها الفعل الإنجازي في السامع فيتسبب في نشوء آثار في مشاعره (تخويفه أو تهديده ، أو تبشيره وطمأنته وتشجيعه) أو يترك آثارا في أفكاره (إقناعه ، أو تضليله) ، أو يحمله على القيام بفعل جسدي معـــين (كأن تحمله - بالاستجابة أو الرفض - على يناولك شيئا معينا أو يفعل لك شيئا ما) ونحو ذلك مما قصد المتكلم إيجاده في السامع . وقـــد اعتـــبر بعـــض المفـــسرين والبلاغيين تأثير القرآن في المتلقي وجها من وجوه الإعجاز القرآني وأول من أشار إلى ذلك الخطابي بقوله : " في إعجاز القرآن وجه آخر ذهب عنه الناس فلا يكـــاد يعرفه إلا الشاذ من آحادهم ، وذلك صنيعه بـــالقلوب وتـــأثيره في النفـــوس ... تستبشر به النفوس وتنشرح له الصدور ، حتى إذا أخذت حظها منه عادت مرتاعة قد عراها الوجيب والقلق وتغشاها الخوف والفرق ، تقشعر منه الجلود ، يحول بين النفس ومضمراتها وعقائدها الراسخة فيها " [٩٤] .ويقول سيد قطب : " إن في هذا القرآن سرا خاصا يشعر به كل من يواجه نصوصه ابتداء قبل أن يبحث عن مواضع الإعجاز فيها . إنه يشعر بسلطان خاص في عبارات هذا القرآن ، يشعر أن هنالك

---

[٩٣] الفيومي : المصباح المنير ، ج١ / ٤ . - وانظر ، لسان العرب : ج ٤ / ٥ - والمعجم الوسيط : ١ / ٥ .

[٩٤] الخطابي : بيان إعجاز القرآن ، ضمن كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن الكريم ، ص ٧٠.

شيئا ما وراء المعاني التي يدركها العقل من التعبير ، وأن هنالك عنصرا ما ينسكب في الحس بمجرد الاستماع لهذا القرآن يدركه بعض الناس واضحا و يدركه بعض الناس غامضا لكنه على كل حال موجود ...يصعب تحديد مصدره"[٩٥]. ونظرا لأن التأثير بالقول يقع على المتلقي فإنه يصعب على المرسل التحكم فيه بصورة تامة لتفاوت الناس في الاستجابة والتأثر وتأويل الأقوال التي من شأنها أن يكون للقول الواحد تأثيرات مختلفة على أشخاص مختلفة ومن غير الممكن التنبؤ بتلك الاستجابة وقد تكون عكس ما يتوقعه المتكلم ولا يمكن معرفة قوة التأثير ومداه إلا بعد صدور رد فعل المتلقي لفعل القول . وقد كان الفعل التأثيري في سورة البقرة على النحو الآتي :

١,٣,٣.- التأثير في مشاعر المخاطب : للقرآن سلطانه على النفوس ، وتأثيره في المخاطب هو تأثير الجلال والكمال فتطمئن به القلوب وتقشعر له الأبدان وتذل به الرقاب لهيبته . إن القرآن يساير النفس ويقف بها عند حدود فطرتها فيخاطب كل نفس وفق حالتها وخصوصا في الأوامر والنواهي التي تتعلق بالتوحيد والتشريع .

وقد ترك فعل الأمر أثرا في المتلقي بالإحساس بالرضا والسرور كما في قوله : " فلنولينك قبلة ترضاها ... " (الآية : ١٤٤) ؛ فالنبي كان يرغب ويتمنى أن يولي وجهه في الصلاة جهة الكعبة ويشتاق إلى ذلك اشتياقا عظيما ،وكان يقول لجبريل وددت لو أن الله صرفني عن قبلة اليهود إلى غيرها وكان يريد الكعبة وهي قبلة أبيه إبراهيم ، ولما أذن الله له وأمره بالتوجه صوب المسجد الحرام ،كان لهذا الأمر وقعه في نفس النبي صلى الله عليه وسلم وهو الشعور بالرضا بهذا الأمر وانشراح الصدر لحبه إياه وميله إليه .

كما أثار نشوة الفرح والارتياح بالبشرى كما في قوله : " وبشر الذين آمنوا وعملوا الصالحات أن لهم جنات تجري من تحتها الأنهار " (الآية : ٢٥) ،

---

[٩٥] سيد قطب : في ظلال القرآن ، ج ٦ / ٣٣٩٩ .

ففعل القول يصاحبه الفعل الإنجازي وهو التبشير أما الفعل التأثيري فيقع على نفسية المؤمن ؛ لأن البشرى إعلام بخير قادم ، ويزداد التأثير بالسعادة في نفس المؤمن حينما يبشر بالنعيم بعد ذكر العذاب بالنار التي أعدت للكافرين حيث يشعر المؤمن أنه قد فاز مرتين : مرة بالنجاة من عذاب النار ومرة بالفوز بدخول الجنة والتمتع بنعيمها المقيم فالآية " ترسم جوًا من الدعاية الحلوة والرضى السابغ والتفكه الجميل " (٩٦).

وقد ترك فعل القول الأمري في نفس المتلقي تأثير الكراهية كما في قوله : " كتب عليكم القتال وهو كره لكم ... " (الآية : ٢١٦) . والمفارقة هنا إذ كيف يكره المؤمنون ما يكلفهم به الله من أمر الجهاد وفيه مصلحة لهم في الدين و الدنيا وفسر جل المفسرين الكره بالمشقة وأنه لا ينافي الرضا والرغبة في القيام بأعبائه لأنه أمر من الله وفيه فائدة دينية ودنيوية . والرأي غير ما ذهب إليه المفسرون ؛ لأن المولى بعد أن فرض القتال على المؤمنين في أول الآية أعقبه بقوله : " وعسى أن تكرهوا شيئا وهو خير لكم وعسى أن تحبوا شيئا وهو شر لكم " فدل صريح نص الآية وظاهرها على أن المقصود بالكره هو الكره الوجداني النفسي ؛ لأن كراهية القتال من الأمور الفطرية اللصيقة بالطبيعة البشرية

وقد يثير فعل القول الأمري مشاعر الندم كما في قوله تعالى : " فأزلهما الشيطان عنها فأخرجهما مما كانا فيه وقلنا اهبطوا بعضكم لبعض عدو ولكم في الأرض مستقر ومتاع إلى حين فتلقى آدم من ربه كلمات فتاب عليه إنه هو التواب الرحيم " (الآيات : ٣٦ – ٣٧) ففعل القول (اهبطوا) ترك تأثيرا بالقول في آدم وهو الندم وطلب التوبة التي تقبلها الله منه .

٢,٣,٣– التأثير في أفكار المخاطب : القرآن نزل ليكون معجزة للرسول ولابد للمعجزة من أثر فيمن تعجزه إما تصديقا وإقرارا فيكون القبول والتسليم وإما تكذيبا فيكون النفور والإعراض . وقد أعلى الله من شأن العقل وميز به الإنسان

---

(٩٦) سيد قطب : المرجع السابق ، ١ / ٤٩ .

عن سائر مخلوقاته لأنه المتحكم في معارفه وسلوكه ولهذا كان محـــلا للتكليـــف . والعقل لا يسهل قياده في بعض الأحيان مهما وضحت الحجـــة ؛ ولهـــذا يلعـــب الحجاج دوره في هذا النوع من التخاطب ويكون ركيزة من ركـــائز النـــصوص الموجهة للمقاصد ، والقرآن نزل ليخاطب العقل بمنطقه القوي وحجتـــه الظـــاهرة ودليله القاطع .

والإقناع حالة عقلية ترتبط بفعل القول الخطابي ويترتب على هذا الفعل فعل تأثيري مقصود هو إحداث تغيير في الموقف الفكري أو العاطفي أو الـــسلوكي للمتلقي من غير إكراه أو قسر . ويعرف توماس شايدل Thomas Scheidel الإقناع بأنه " محاولة واعية للتأثير في السلوك " (٩٧) فقصد إحداث الأثر الذي هو نتيجة لعملية الإقناع شرط أساسي في عملية الإقناع . وخطاب سيدنا إبراهيم مع النمروذ خير مثال على ذلك ، كما يظهر أيضا في قصة طالوت وجالوت .

٣,٣,٣- **التأثير في المخاطب بحمله على فعل معين** : الفرق بين الإقناع والتأثير أن القناعة ربما تتحقق وتكون عديمة التأثير مثل اقتناع المدخن بحرمة التدخين ورغـــم ذلك لا يقلع عنه أحيانا واقتناع المشركين بحقيقة الإسلام وصدق محمد ولا يكون له أثر عليهم بدخول الإسلام .

وبالنظر في فعل التأثير بالقول في سورة البقرة نجده قد تحقق بصورته الإيجابية كمـــا في قوله: " وإذ قلنا للملائكة اسجدوا لآدم فسجدوا إلا إبليس أبى واستكبر وكان من الكافرين "(الآية : ٣٤) ففعل القول الأمري (اســـجدوا لآدم) تـــرك في الملائكة تأثيرا إيجابيا بامتثال الأمر وتنفيذه بفعل السجود الحقيقي (فـــسجدوا) في حين يظهر الجانب السلبي لفعل التأثير في رفض إبليس تنفيذ الأمر وعـــصيانه (أبى واستكبر) فترتب عليه فعل آخر هو الطرد من رحمة الله واللعنة إلى يوم الدين .

---

(٩٧) محمد العبد : النص والخطاب والاتصال ، الأكاديمية الحديثة للكتاب الجامعي ، القاهرة ، ط ١ ، ٢٠٠٥ م ، ص ١٩٢.

وقد يفهم الفعل التأثيري من لوازم الفعل كما في قوله : " فقلنا اضـــرب بعـــصاك الحجر فانفجرت منه اثنتا عشرة عينا قد علم كل أناس مشربهم .." (الآية : ٦٠) ففعل القول (اضرب) له تأثير موجب الاستجابة مفهوم ضمنا (أي : فضرب) وفهم الضرب من لوازم الفعل لأن انفجار الماء من العيون (وهو الأثر المترتب) لا يحدث إلا بفعل الضرب ، وهو من قبيل إضمار الجمل قال القرطبي : " في الكـــلام حذف تقديره فضرب فانفجرت " (٩٨) وقال الطبري :" وذلك أن معنى الكلام ، فقلنا : اضرب بعصاك الحجر ، فضربه فانفجرت . فترك ذكر الخبر عـــن ضـــرب موسى الحَجَرَ ، إذ كان فيما ذكر دلالة على المراد منه " (٩٩) .

وقد يحدث فعل التأثير بالقول دون قناعة المخاطب كان يفعل المرء شيئا أو يقول شيئا خوفا من العقاب وإذا ما سنحت له الفرصة وأمن العقاب أو اللوم يأتيه ومثال ذلك موقف المنافقين من أمر الله لهم بالإيمان على لسان نبيه بقوله تعالى : " أمنوا كما آمن الناس " فكان من تأثير القول عليهم أن قالوها خوفا من افتـــضاح أمرهم وخوفا من محاربة المسلمين : "وإذا لقوا الذين آمنوا قالوا آمنا وإذا خلوا إلى شياطينهم قالوا إنا معكم إنما نحن مستهزئون "(الآية : ١٣-١٤) .

٤- الاستلزام الحواري لأسلوب الأمر في سورة البقرة

يعـــد مفهـــوم الاســـتلزام الحـــواري في المحادثـــات Conversational Implicature أهم جوانب التداولية ، و ألصقها بطبيعة البحث التـــداولي ، و أبعدها عن الالتباس بالجانب الدلالي في بحث المعـــنى . و أول مـــن أشـــار إليـــه الفيلسوف الأمريكي بول جرايس ، عام ١٩٧٥ م في كتابـــه المنطـــق و المحادثـــة Logic and Conversation ، و هو مؤسس التداولية الذهنية التي تهـــتم بالظواهر الاستنباطية ، و الحالات الذهنية لكل من المتكلم و الـــسامع . انطلـــق جرايس في نظريته من فكرة المقاصد ، و هي أن الناس في حواراتهم قد يقولون مـــا

---

(٩٨) القرطبي : ١ / ٩٢ .

(٩٩) الطبري : .ج٢ / ١١٩

يقصدون ، و قد يقصدون أكثر مما يقولون ، و قد يقصدون عكس ما يقولـــون ، أي أن هناك فجوة بين ما يقـــال what is said ، و مـــا يقـــصد what is meant ، فجعل همه إيضاح الاختلاف بين ما يقال و ما يقصد . فما يقال هـــو ما تعنيه الكلمات و العبارات بدلالتها اللغوية الظاهرة ، و ما يقصد هو ما يريـــد المتكلم أن يوصله للسامع على نحو غير مباشر اعتمادا على أن السامع قادر على أن يصل إلى مراد المتكلم بما يتاح له من أعراف الاستعمال ، ووسائل الاستدلال . إن هذه الفكرة ترددت كثيرا في مؤلفاته السابقة حيث قال في أحدها : " إن مقاصد المتكلم ليست صريحة في الواقع بين أطراف الخطاب ، و لا يمثلها الوضع اللغـــوي المجرد فقط بل لابد من فهم طبيعة اللغة في الاستعمال المتغير بتغير تلك المقاصد ، و إدخال أمور من خارج اللغة ذاتها ، و اتفاق ضمني من قبل المتخاطبين يـــسهم في الوقوف على تلك المقاصد و المعاني " . (١٠٠)

لقد حاول جرايس أن يقيم معبرا بين ما يحمله القول من معنى صـــريح explicit meaning ، و ما يحمله مـــن معـــنى متـــضمن inexplicit meaning فنشأت عنده فكرة الاستلزام implicature . و يقوم الاســـتلزام على نظرية خاصة في الاستعمال " فالممارسة اللغوية بحسب جرايس نشاط عقلاني يهدف إلى التعاون ما بين المتخاطبين لذلك كان لابد من افتراض توجهـــات ، أو قواعد صادرة عن اعتبارات عقلية تتدبر السلوك التخاطبي ، و تجعله فعالا و ناجحا . هذه التوجهات أو القواعد تسير بهدي مبدأ شامل يطلق عليه جرايس اسم " مبدأ التعاون Co-operative Principle " (١٠١) ، و هو يبنى على أربعة مبادئ Maxims فرعية . و مخالفة مبدأ منها ، أو انتهاكه - وكثيرا ما تنتهك — دون

---

(١٠٠)H. P. Grice (1957) : Meaning the philosophical review, Oxford University press, 64 : 377- 388

(١٠١) عادل فاخوري : الاقتضاء في التداول اللساني ، عالم الفكر ، وزارة الإعلام ، الكويت ، مج ٢٠ ، ع ٣ ، ديسمبر ، ١٩٨٩ ، ص ١٤٦.

قصد أو بقصد (عن خبث ومراوغة ليقود المخاطب إلى معنى ضمني غير واضح من ظاهر الكلام) يسميه جرايس الاستهزاء بالمبـــادئ The flouting of the maxims . و الاستهزاء يؤدي إلى الاستلزام الذي يدركه المخاطب ، و يـــسعى إلى الوصول إلى هدف المتكلم من وراء هذا الانتهاك بإجراء سلسلة من الاســـتنتاجات المتتابعة و الافتراضات ، مستعينا بكافة المعطيات السياقية و المعارف المشتركة والمقاصد المضمرة لتفسير ذلك الانتهاك والمراوغة والتلاعب في الحوار ؛ و فهم المراد. و لا يلجـــأ المـــتكلم في الظروف الطبيعية – بشرط ألا يكون غرضه المراوغة أو المغالطة أو التعريض – إلى ذلك إلا إذا اعتقد أن المخاطب عالم بالمعنى الضمني المقدر ، أو أن له قدرة استدلالية و كفاءة تواصلية تمكنه من الوصول إلى المعنى . ويشترط الإخلاص في مبدأ التعاون بمعنى أن يكون المـــتكلم حريصا على إبلاغ معنى بعينه ، و أن يبذل المخاطب جهدا في الوصول إلى هـــذا المعنى ، و ألا يريد أحدهما خداع الآخر أو تضليله . و المبادئ الفرعية عن مبـــدأ التعاون هي [١٠٢] :

أ ـــــــــ مبدأ الكم Maxim of quantity : يرتبط بالقدر الإخباري ، و يعني أنه يجب على المتكلم أن يكون إسهامه في الحوار بالقدر المطلوب ويندرج تحته قاعدتان :

١- لتكن مساهمتك إخبارية بالقدر المطلوب ..

٢- لا تجعل مساهمتك الإخبارية تتجاوز المطلوب .

و العرب يعرفون هذه القاعدة و يجلونها ، و هي موجودة عندهم تحـــت مـــسمى المساواة . و يعرفها أبو هلال العسكري بقوله : " أن تكون المعاني بقدر الألفاظ و

---

(١٠٢) H . P . Grice (1991) : Logic and Conversation in Conditionals Edited by Frank Jackson, Oxford University Press , New York , Chapter 8, pp. 155-175 .

_ H . P . Grice (1968) : "Utterer's Meaning, Sentence-Meaning and Word-Meaning," Foundations of Language vol.4: 42- 225.

الألفاظ بقدر المعاني و لا يزيد بعضها على بعض " [١٠٣] و ذكر الجاحظ على لسان محمد بن علي بن عبد الله بن عباس حينما سئل عن بلاغة بعض أهله فقال : " إني لأكره أن يكون مقدار لسانه فاضلا على مقدار علمه " [١٠٤] . أي أن العرب يحرصون أن تكون المساهمة الإخبارية بالقدر المطلوب و لا تتجاوزه ؛ لأن " ما تجاوز مقدار الحاجة فهو فضل داخل في باب الهذر و الخطل ، و هما من أعظم أدواء الكلام " [١٠٥] . و يطلق العرب مصطلح الإخلال على القاعدة التي يقل فيها اللفظ عن المعنى المطلوب ، و مصطلح التطويل على القاعدة التي يزيد فيها اللفظ على المعنى المطلوب .

و منه قوله : " فمن لم يستطع فصيام ثلاثة أيام في الحج وسبعة إذا رجعتم تلك عشرة كاملة "(الآية : ١٩٦) . ففي الآية مخالفة لمبدأ الكم بزيادة عما هو مطلوب في الحوار ؛ إذ إن قوله (تلك عشرة كاملة) زيادة عن المطلوب – حسب جرايس – و هي مكررة من حاصل جمع ثلاثة و سبعة . وقد طعن الملحدون في ذلك ، و قالوا إن بالقرآن ركاكة لأنه من المعلوم بالضرورة أن الثلاثة والسبعة عشرة ، وأنها من قبيل توضيح ما لا يحتاج إلى توضيح . و يرد عليهم أنه من قبيل الزيادة في التوكيد لأهمية المؤكد ، وتقرير الحكم وعدم ترك مجال للالتباس حتى لا يُظَن الإباحة والخيار كما في قوله المذكور في أول الآية (فإن أحصرتم فما استيسر من الهدي) ، و(ومن كان منكم مريضا أو به أذى من رأسه ففدية من صيام أو صدقة أو نسك) أما هنا فلا مجال للخيار، وهي من قبيل الخبر بمعنى الأمر ، أي تلك عشرة أيام فأكملوا صومها ولا تقصروا عنها لأنه فرض عليكم صومها .

---

(١٠٣) أبو هلال العسكري : كتاب الصناعتين ، (الكتابة والشعر) ، تحقيق : علي محمد البجاوي ، ومحمد أبو الفضل إبراهيم ، دار إحياء الكتب العربية ، عيسى البابي الحلبي وشركاه ، القاهرة ، الطبعة الأولى ، ١٩٥٢م ، ص ١٧٩ .

(١٠٤) الجاحظ : البيان والتبيين : ١ / ٨٥ .

(١٠٥) أبو هلال العسكري : كتاب الصناعتين ، ص ١٧٣ .

و منه قوله : " قالوا ادع لنا ربك يبين لنا ما هي قال إنه يقول إنها بقرة لا فارض و لا بكر عوان بين ذلك فافعلوا ما تؤمرون " (الآية : ٦٨) فجواب الله لبني إسرائيل عن البقرة بقوله (لا فارض و لا بكر عوان بين ذلك) مخالف لمبدأ الكم ، و زائد عن المطلوب ، و كان بالإمكان أن يقول منذ البداية (هي عوان) ، و تفسر مخالفة مبدأ الكم على أن فيه تعريضا بغباوتهم و احتياجهم إلى الإكثار من الوصف حتى لا يترك لهم مجالا لإعادة السؤال .

ب ـــــــ مبدأ الكيف Maxim of quality : ومفاده ألا يسهم المتكلم في الحوار بما يعتقد أنه كاذب وبما لا يستطيع البرهنة عليه ، ويندرج تحته قاعدتان :

١- لا تقل ما تعتقد أنه خاطئ .

٢- لا تقل ما لا تستطيع إثباته أو البرهنة عليه .

ويشير الجاحظ إلى هذه القاعدة عند حديثه عن المدح وأنه يجب على الشاعر أن يخاطب الممدوح بما يقتضيه المقام من الصدق بقوله : " وأنفع المدائح للمادح وأجداها على الممدوح وأبقاها أثرا وأحسنها ذكرا أن يكون المديح صدقا للظاهر من حال الممدوح موافقا ، وبه لائقا

ومثال هذه القاعدة قوله تعالى : " وإذا قيل لهم لا تفسدوا في الأرض قالوا إنما نحن مصلحون " (الآية :١١) ففي هذه الآية مخالفة لمبدأ الكيف لأن اليهود أجابوا عن كلام الرسول : (لا تفسدوا في الأرض) فيجيبونه إجابة كاذبة وهي (أنهم مصلحون) يقولون هذا كذبا كقولهم آمنا وهم ـ كاذبون – يظهرون الإيمان ويبطنون الكفر ولا يستطيعون البرهنة على (أنهم مصلحون) لأنهم لا يعملون بالإصلاح في الأرض .

ج ـــــــ مبدأ الملاءمة (المناسبة العلائقية) Maxim of relevance : وهو مراعاة المناسبة في الكلام و ينص على أن تكون المشاركة في الموضوع مناسبة ومفيدة ، ويضم قاعدة واحدة هي : (ليكن كلامك واردا Be relevant) وهذا المبدأ " يخفي ولا شك كثيرا من المشاكل العويصة ، كمعرفة طرق افتتاح

الكلام ، وأنواع التدخل المناسب ، وتغيير موضوع المحادثة ، وحسن التخلص واختتام الخطاب ... إلخ "([106]) .

ومن أمثلة مخالفة هذه القاعدة في أسلوب الأمر في سورة البقرة قوله تعالى : " وعلم آدم الأسماء كلها ثم عرضهم على الملائكة فقال أنبئوني بأسماء هؤلاء إن كنتم صادقين قالوا سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم " (الآية : ٣٢ – ٣٣) . فالمولى عز وجل يسأل الملائكة (أنبئوني بأسماء هؤلاء) إن كنتم صادقين في قولكم إنكم أفضل منه ، وأنه غير مؤهل لخلافة الأرض فأجابته الملائكة بالتسبيح وتنزيه الله عن السوء وهو عملهم المكلفون به ويرون أنه الغاية المطلقة للوجود (سبحانك لا علم لنا إلا ما علمتنا إنك أنت العليم الحكيم) ، قال ابن كثير : " هذا تقديس وتنزيه من الملائكة لله تعالى أن يحيط أحد بشيء من علمه إلا بما شاء " ([107]) وهو غير مناسب للسؤال ، لأن السؤال سؤال مستفسر ومتحدٍ ويحتاج إجابة وهم نطقوا بتسبيح منوط بوظيفتهم التي خلقوا من أجلها ، ولا علاقة لها بالسؤال ، فمشاركتهم في الحوار غير واردة وغير فاعلة ومخالفة لمبدأ المناسبة.

ومنه قوله تعالى : " يسألونك ماذا ينفقون قل ما أنفقتم من خير فللوالدين والأقربين واليتامى والمساكين وابن السبيل ... " (الآية : ٢١٥) ففي الآية استلزام حواري حيث خالف مبدأ المناسبة لأن المؤمنين يسألون نوعية الإنفاق أي (شيء ينفقونه) فأجابهم الله إجابة تبين مصارف الإنفاق ومستحقيه وأولويتهم وهي إجابة غير مناسبة. ولعل سيد قطب كان مدركا لهذه القاعدة من

([106]) عادل فاخوري : الاقتضاء في التداول اللساني ، عالم الفكر ، الكويت ، المجلد العشرون ، العدد الثالث ، ديسمبر ، ١٩٨٩ ، ص ٧١٥ .

([107]) ابن كثير : تفسير القرآن العظيم ١ / ٢٢٤ .

قواعد التخاطب حيث قال : " وهو سؤال عن نوع ما ينفقون . فجاءهم الجواب يبين صفة الإنفاق ويحدد كذلك أولى مصارفه وأقربها " (١٠٨) .

ومنه قوله : " يسألونك عن الأهلة قل هي مواقيت للناس والحج ..." (الآية : ١٨٩) فالمسلمون يسألون عن شأن الأهلة ظهورها ونموها وتناقصها لماذا يبدو القمر هلالا ثم يكبر حتى يصير بدرا ثم يأخذ في التناقص حتى يرتد هلالا فجاء جواب الله (قل هي مواقيت للناس والحج) وهذه إجابة غير مناسبة للسؤال و مخالفة لمبدأ المناسبة ، يقول سيد قطب إن الجواب " اتجه إلى واقع حياتهم العملي لا إلى مجرد العلم النظري ، وحدثهم عن وظيفة الأهلة في واقعهم وفي حياتهم و لم يحدثهم عن الدورة الفلكية للقمر وكيف تتم ... و لم يحدثهم عن وظيفة القمر في المجموعة الشمسية أو في توازن حركة الأجرام السماوية "

د_ مبدأ الطريقة أو الأسلوب Maxim of manner : ولا تهتم كسائر القواعد بما هو مقول أو منطوق ، بل بكيفية قوله أو النطق به وقاعدته العامة : (كن واضحا) حتى لا ترهق المخاطب في فهم المقصود وتضم تحتها قواعد :

١- احترز من الغموض واللبس Avoid and ambiguity obscurity of expression .

٢- تحر الإيجاز وكن مرتبا Be brief (Avoid unnecessary prolixity) and be orderly

ويشير الجاحظ إلى هذه القاعدة بقوله " والقصد في ذلك أن تجتنب السوقي والوحشي ولا تجعل همك في تهذيب الألفاظ وشغلك في التخلص إلى غرائب المعاني وفي الاقتصاد بلاغ وفي التوسط مجانبة للوعورة " (١٠٩) وقال في موضع آخر إن جماع البلاغة " التماس حسن الموقع ، والمعرفة بساعات القول ، وقلة الخرق بما

---

(108) سيد قطب : في ظلال القرآن ، ج١ / ٢٢١ .

(١٠٩) الجاحظ : البيان والتبيين ، ١ / ٢٥٥ .

التبس من المعاني أو غمض وبما شرد عليك من اللفظ أو تعذر "([110]) . و يلخص هذه القاعدة في عبارة موجزة بقوله : " يكفي من حظ البلاغة أن لا يُؤتى السامع من سوء إفهام الناطق ولا يؤتى الناطق من سوء فهم السامع " ([111]) فعبارة الجاحظ هنا أوجز من عبارة أوستن و تشير إلى الوظيفة الإخبارية والوظيفة الإفهامية معا .

ومن أمثلة موافقة هذه القاعدة قوله تعالى : " يسألونك عن المحيض قل هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض ولا تقربوهن حتى يطهرن فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله ... " (الآية : ٢٢٢) حيث جاء الكلام مرتبا " قَدَّمَ العلة على الحكم ورتبه عليها ليؤخذ بالقبول ويعلم أنه حكم للمصلحة " ([112]) كما أن في الآية مخالفة لمبدأ الكم لأن فيها إخبار بأكثر مما هو مطلوب ؛ لأن الإجابة المناسبة للقدر المطلوب قوله تعالى : (هو أذى فاعتزلوا النساء في المحيض) أما قوله (ولا تقربوهن حتى يطهرن) ، وقوله (فإذا تطهرن فأتوهن من حيث أمركم الله) فهو مكرر وزائد عن المطلوب – حسب جرايس ـ ولكن يفهم منه دلالات قوية وهي تأكيد للأمر وتبيين للمراد بالاعتزال (عن الجماع فقط وليس اعتزالا متشددا كاعتزال اليهود ولا متساهلا كاعتزال النصارى) المحدد بوقت بعده ينقطع النهي ويؤول إلى الإباحة

ومن أمثلة مخالفة هذه القاعدة قوله تعالى : " يسألونك ماذا ينفقون قل العفو كذلك يبين الله لكم الآيات لعلكم تتفكرون في الدنيا والآخرة " (الآية : ٢١٩) .فبالإضافة إلى مخالفة الآية لمبدأ المناسبة Maxim of relevance ؛ لأن إجابة النبي عن سؤال المؤمنين عن نوع ما ينفقونه بقوله : (العفو) ليست مناسبة للسؤال ، فإن فيها مخالفة لمبدأ الطريقة (الأسلوب) لأن كلمة العفو مجملة وغير محددة .

---

(110) الجاحظ : المرجع السابق ، ١ / ٨٨ .

(111) الجاحظ :: المرجع السابق ، ١ / ٨٧ .

(112) محمد رشيد رضا : تفسير القرآن الحكيم المسمى تفسير المنار ، الهيئة المصرية العامة للكتاب ، ط ١٩٩٠ ، ١ / ٢٨٦.

خاتمة البحث

وبعد فهذه دراسة تناول فيها الباحث ظاهرة خروج الكلام على مقتضى الظاهر متخذا أسلوب الأمر في سورة البقرة نموذجا يقيم من خلاله حوارا علميا موضوعيا بين نظرية الأفعال الكلامية عند التداوليين الغربيين وما يناظرها من آراء عند علماء الأصول وعلماء التفسير واللغويين العرب لبيان وجوه الاتفاق والافتراق بين الثقافتين ولإثبات قدرة العربية على احتواء ما يستجد من نظريات حديثة في التحليل اللساني وقد توصل البحث إلى مجموعة من النتائج ، أهمها :

١- أن التداولية مبحث ومنهج عالمي تاريخي ، أخرج اللسانيات مما كانت عليه من نواحي القصور بعزلها اللغة عما يحيط بها من ظروف وملابسات وشروط ذاتية وموضوعية تتعلق بالمتكلم والسامع والسياق الزماني والمكاني وأثر تلك الظروف على الحدث الكلامي وركزت اهتمامها على دراسة اللغة حال الاستعمال فعالجت النصوص في بؤرة التواصل اللغوي .

٢- لم يكن للتداولية تعريف محدد لأنه أسهم في تكوينها حقول معرفية متعددة أدت إلى تعدد النظريات داخلها فغدت التداولية تداوليات

٣- أن التراث العربي القديم يحوي في طياته آراء تكشف عن نضج الفكر الثقافي والمعرفي وتنم عن المستوى الذي وصل إليه التفكير اللغوي في تلك العصور المبكرة من قدرة على التصنيف والتبويب وتجريد المفاهيم وتحليل الظواهر وتعليلها واستنباط الأسس من الظواهر المختلفة ، ويمكن القول إن علماء العربية اتسموا بالشمولية وسبقوا التداوليين الغرب في نظرية الأفعال الكلامية ، وتمثل هذا السبق في :

أ-أن الآمدي الأصولي والعلوي البلاغي قد سبقا أوستن في تقسيم الأفعال الكلامية إلى فعل القول ، وفعل الإنجاز وفعل التأثير بالقول ، حيث ورد هذا التقسيم عند كل منهما ولكن تحت تسميات مختلفة كإحداث الصيغة ، وإرادة إحداث الفعل ، والأثر المطلوب أو نتائج الكلام .

ب- أن الرضي النحوي قد سبق أوستن في مقولته الشهيرة " أن تقول هـو أن تفعل " حيث أشار إلى أن الفعل الإنشائي يحصل في الحال بـاللفظ وأن هـذا اللفظ موجد له ، أي يحدثه بعد أن كان ليس موجـودا في الخـارج في أحـد الأزمنة .

ج- أن ما قاله أوستن من صعوبة التفريق بين الجمـل التقريريـة (الخبريـة) والجمل الإنجازية (الإنشائية) لأن الجملة الواحدة قد تؤدي كلتـا الـدلالتين حسب السياق — ليس جديدا بل سبقه النحويون العرب كالمبرد والرضي اللذين أشارا أن الفعل الإنشائي (بعت) إن قصدت به الحكاية عن ثبوت نسبة البيـع إلى نفسك في موطنها فذلك إخبار وإن قصدت إيجاد البيـع فـذلك إنـشاء ، فالخبرية والإنشائية عند نحاة العربية من شئون الاستعمال وهي منوطـة بقـصد المتكلم .

د- أن الجاحظ قد سبق أوستن في القول بأن فعل القول وكذلك فعل التـأثير بالقول قد تنوب عنهما الإشارات والحركات ، وما قاله أوستن هو اجترار لمـا قاله الجاحظ .

ه- أن الجرجاني قد سبق أوستن وسيرل وجرايس في التفريق بين المعنى الحرفي والمعنى التداولي المستلزم حينما أشار إلى أن الكلام على ضربين : ضرب أنـت تصل منه إلى الغرض بدلالة اللفظ وحدة (المعنى الحرفي) ، وضرب تـصل إلى معناه الذي يقتضيه موضوعه في اللغة ثم تجد لذلك اللفظ دلالة ثانية تصل بها إلى الغرض (المعنى التداولي المستلزم) .

٤- فعل القول الأمري في سورة البقرة لم يقتصر على ما حدده النحـاة مـن أدوات فهو أوسع من أن يحد بصيغ بعينها ، وإنما لعب استحضار الـسياق المقـامي دوره في إنجاز الدلالة الأمرية ، وكان للقرائـن المحيطة بالخطاب ، ومجموع الأعراف والاقتضاءات المقبولة داخل المجتمع دورها البارز في إنجاز الأمر ، حيث تأدت الدلالة الأمرية من خلال سياق التداول وطرق الاستعمال وأهم هذه الطرق : (إنجاز الأمر

بالجملة الخبرية – وبالفعل يأمر - وبرفع الجناح - وبالوصية - ووصف الشيء بأنه بر يدل على البر - والإخبار عن الشيء بأنه خير- والإخبار عن الفعل بأنه مكتوب على المكلفين بصيغة الفعل المبني للمجهول (كُتِبَ) – وترتيب وعد فيه ثواب على الفعل – وترتيب الفعل على شرط قبله – ووقوع الفعل منفيا عقب استفهام) .

٥- أن صيغة (افعل) هي أكثر الوسائل التي أنجز بها الأمر في سورة البقرة ، كما أنها أكثرها خروجا على مقتضى ظاهرها لتنجز دلالات أخرى كالإباحة ، والندب والنصح والإرشاد والتهديد ، والدعاء ،ونحو ذلك.

٦- إنجاز الأمر بالأسلوب الخبري يكون أكثر بلاغة من إنجازه بالأسلوب الإنشائي المباشر ، وأن الأوامر التي تؤدى بهذه الطريقة تخرج للدلالة على الإباحة أو على النصح والإرشاد وليس الأمر اللازم .

٧- عندما يتعلق الأمر بالتكليف تكون أفعال الأمر على حقيقتها وتؤدي الدلالة الأمرية .

٨- الأفعال (آمرك وأمرتك ويأمرك) لا تصدر إلا من مالك للسلطة ، و يكون الامتثال للأمر والتسليم بسلطة الآمر وقدرته دليل التقوى والخوف من العقاب ، بينما عدم الامتثال للأمر والعصيان يستوجب العقاب لأن المأمور غير آبه بسلطة الآمر .

٩- إقامة المصدر مقام فعل الأمر يكون لدواعٍ إنجازية تداولية ، أهمها : المبالغة في المعنى ، والاختصار مع إعطاء معنى التوكيد ، كما أن استعمال المصدر ، لا يتساوي مع استعمال الفعل من حيث الدلالة ، فالفعل للطلب المحض ، بينما المصدر يفيد إلى جانب الطلب معنى آخر إفصاحيا انفعاليا فيه من الحث والحض على الفعل ما لا يوجد في صيغة الأمر المجردة .

١٠- إنجاز الأمر من خلال ترتيب وعد فيه ثواب على الفعل أبلغ في الطلب من صيغة الأمر المباشرة ؛ لأنه يفيد مع الطلب حث النفوس وتحفيزها ، كما أن إنجاز الأمر من خلال الإخبار عن الشيء بأنه خير ، وكذلك إنجازه من خلال وقوع الفعل

منفيا عقب استفهام كل ذلك يحقق مبدأ التأدب الأقصى في الحوار من خلال قواعده الفرعية الثلاث ، وهي قاعدة التعفف (ومفادها الاحتراز من عبارات الطلب المباشر) ، وقاعدة التودد (ومفادها التواضع وإظهار الود للمخاطب ولا تشعره بأنه قليل الشأن) ، وقاعدة التشكيك (ومفادها (لتجعل المخاطب يختار بنفسه) ولا شك أنها جميعا لها دور في تقبل الأوامر وتحقيق أعلى مردود تأثيري .

١١- فعل القول الأمري في سورة البقرة لا يتخلى تماما عن دلالته الأمرية ، إذ تظل باقية و ثاوية رغم إنجازها لدلالات أخرى تنبثق منها كالإباحة ، والإذن ، والنصح ، والإرشاد ، والتهديد ، والإهانة ، والتعجيز ، والحجاج ، وغيرها مما تفرضه الأغراض ، والملابسات التي تكتنف الخطاب ويكون المعنى الإنجازي فيها هو المقصود بالأمر المباشر .

١٢- دل الأمر على الوجوب في سورة البقرة في مائة موضع تعلقت بالأحكام الشرعية وعندما يتعلق الأمر بالشرع تتجه وجهته دائما إلى الوجوب ، ولا مجال هنا للاتساع ؛ لأن العقل لا مجال له للبحث عن المجاز ويدرك أن المقصود إنجاز دلالة أمرية مباشرة وواجبة ؛ لأن الخطاب خطاب تكليف بطلب الفعل الجازم الذي يثاب فاعله امتثالا ويستحق تاركه العقاب فالمتكلم الآمر هو الله الذي له سلطة الثواب والعقاب ، والسامع المأمور مؤمن موحد مدرك لما وراء القصد الأمري من منفعة دنيوية ، وأخروية ، وفي غير الحكم الشرعي تكون دلالة الأمر للوجوب ما لم تصرفه قرينة دالة على معنى غيره .

١٣- توجد جوانب اتفاق وجوانب افتراق بين الندب والإباحة ، فيتفقان في أنه لا عقاب على ترك الفعل وعدم الامتثال للأمر ويفترقان في أن الندب يوجد فيه مرجح للفعل على الترك وهو الطمع في الثواب (لأن فاعل الندب يثاب ولا يعاقب تاركه) بينما لا يوجد مرجح لفعل المباح على تركه ففعل المباح وتركه سواء كما أن الندب – في أغلبه – يكون لطلب أمر أخروي بينما الإباحة تكون لطلب أمر دنيوي .

١٤- تلعب العلاقة بين طرفي الخطاب دورها في خروج فعل الأمر عن أصل معناه لإنجاز الدعاء فالآمر (مجازا) أدنى منزلة والمأمور (مجازا) أعلى وهذا يصرف عن القراءة الحرفية للملفوظ ، ويستلزم عقلا أن تكون الدلالة المقصودة ليست الأمر الصريح لغياب شرط الاستعلاء وهو ما يجعل القوة الإنجازية الحرفية للأمر مستبعدة لتحل محلها قوة إنجازية مستلزمة ، وينجز فعل القول فعلا دلاليا هو الدعاء .

١٥- للمقام وشخصية المخاطب أثرهما في تحديد مدى القوة الإنجازية للتهديد ، فعندما يتوجه الأمر لبني إسرائيل تخرج دلالة الأمر إلى التهديد الصارخ، والتوعد والوعيد ؛ لأن الأوامر الموجهة إليهم واقعة بعد معجزة ، تستلزم الغضب الشديد جَرَّاء كُفْرِهم بتلك المعجزات ، وعندما يتوجه الأمر إلى مؤمن موحد تكون الدلالة توجيهية ويكون الفعل الإنجازي لمجرد التحذير ، وتخويف المؤمن من فحش المحذر منه لعظمه عند الله وأن الفعل المحذر منه لم يقع من المؤمن ، وعندما يتوجه الأمر إلى مشرك تتنوع الدلالة بين التهديد والتحذير ، لأنهم في مقام الشاكك المرتاب وليس في مقام الجاحد تماما ، وهناك أمل في هدايته وإقناعه .

١٦- لفعل الإنجاز الأمري فعلا تأثيريا في المخاطب ، فقد أثر في مشاعر المخاطب ، وفي أفكاره ، كما حمله على فعل معين ، وعندما يتعلق الأمر بالقدرة الإلهية كما في قوله " فقلنا لهم كونوا قردة خاسئين " وقوله : " .. كن فيكون " تنتفي مشاعر المخاطب ماديا كان أم معنويا وتثبت جبرية الله ويكون فعل التأثير بالقول في هذه الحالة موجه للمخاطب الضمني غير المباشر(المؤمنين من الصحابة ، أو المؤمنين في عمومهم في كل زمان ومكان ، أو المشركين في عهد الرسول ، أو المشركين في كل زمان ومكان) ليسلموا بقدرة الله ويعتبروا بها بأنه قادر على كل شيء فيرتدعوا ويعدلوا من سلوكهم ويغيروا من أفكارهم .

١٧- يلعب الاستلزام الحواري والاقتضاءات الضمنية دورا مهما في فهم المعاني غير المباشرة واستبعاد المعاني الحرفية المباشرة .

قائمة المصادر والمراجع

أولا المصادر والمراجع العربية :

- ابن الأثير : المثل السائر في أدب الكاتب والشاعر ، تحقيق أحمد الحوفي وبدوي طبانة ، دار نهضة مصر ، القاهرة ، (د. ت) .
- أحمد بن سهل السرخسي : أصول السرخسي ، حقق أصوله : أبو الوفا الأفغاني ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٩٣ م .
- الآمدي : الإحكام في أصول الأحكام ،دار الفكر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ١٤٠١ هـ - ١٩٨١ م .
- آن روبول وجاك موشلار: التداولية اليوم عالم جديد في التواصل ، ترجمة سيف الدين دغفوس ، ومحمد الشيباني ، مراجعة لطيف زيتوني ، المنظمة العربية للترجمة ، نشر وتوزيع دار الطليعة للطباعة والنشر ، بيروت ، لبنان ، ط١ ، ٢٠٠٣ م .
- آن ريبول و جاك موشلار : القاموس الموسوعي للتداولية ، ترجمة مجموعة من الأساتذة والباحثين بإشراف عز الدين المجدوب ، مراجعة خالد ميلاد ، منشورات دار سيناترا ، المركز الوطني للترجمة ، تونس ، سلسلة اللسان ،ط ٢٠١٠ م
- تمام حسان : اللغة العربية: معناها ومبناها ، عالم الكتب ، القاهرة ، ط٥ ، ١٤٢٧ هـ - ٢٠٠٦ م
- ابن جني : الخصائص ، تحقيق محمد علي النجار ، المكتبة العلمية ، بيروت ، لبنان ، ط ٢ ، (د. ت)
- الجوهري : تاج اللغة وصحاح العربية ، تحقيق : أحمد عبد الغفور عطار ، دار العلم للملايين ، بيروت ، لبنان ، ط٢ ، ١٩٧٩ .
- ابن حزم : الإحكام في أصول الأحكام ، تحقيق أحمد محمد شاكر ، قدم له إحسان عباس ، دار الآفاق الجديدة ، بيروت ، لبنان ، ط ٢٠٠٨

- ابن الخشاب : المرتجل ، تحقيق علي حيدر ، دمشق ، ط ١٩٧٢.
- الخطابي : بيان إعجاز القرآن ، ضمن كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن الكريم للرماني والخطابي وعبد القاهر الجرجاني ، تحقيق : محمد خلف الله أحمد ومحمد زغلول سلام ، سلسلة ذخائر العرب ، دار المعارف ، القاهرة ، (د. ت) .
- الراغب الأصفهاني : المفردات في غريب القرآن ، تحقيق : محمد سيد الكيلاني ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده ، القاهرة ، ط ١٩٦١ م .
- الرضي الاستراباذي : شرح الكافية في النحو ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، ١٩٨٥ م .
- الرماني : النكت في إعجاز القرآن ، ضمن كتاب ثلاث رسائل في إعجاز القرآن للرماني والخطابي وعبد القاهر الجرجاني ، تحقيق : محمد خلف الله أحمد ومحمد زغلول سلام ، سلسلة ذخائر العرب ، دار المعارف ، القاهرة ، (د. ت)
- الزركشي : البحر المحيط في أصول الفقه ، قام بتحريره : الشيخ عبد القادر عبد الله العاني ، وراجعه : عبد الستار أبو غرة ، وعمر سليمان الأشقر ، وزارة الأوقاف والشئون الإسلامية ، الكويت ، ط ٢ ، ١٩٩٢.
- الزمخشري : الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التأويل ، دار الفكر ، بيروت ، ط ١٩٧٧م ،.
- الزواوي بغورة : العلامة والرمز في الفلسفة المعاصرة (التأسيس والتجديد) ، مجلة عالم الفكر ، المجلس الوطني للثقافة والفنون والآداب ، الكويت ، العدد ٣ ، المجلد ٣٥ ، مارس ٢٠٠٧ م
- السكاكي : مفتاح العلوم ، تحقيق عبد الحميد هنداوي ، دار الكتب العلمية ، بيروت ، لبنان ، الطبعة الأولى ، ٢٠٠٠ م